

## «جماع أبواب الخشوع في الصلاة والإقبال عليها»

قال الله جل ثناؤه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾

[المؤمنون: ١، ٢].

٣٥٦١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم المروزي، حدثنا أبو الموجّه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عبد الرحمن المسعودي، أخبرني أبو سينان، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن عليّ رضي الله عنه، أنه سئل عن قول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾. قال: الخشوع في القلب، وأن تليّن كنفك للمرء المسلم، وألا تلتفت في صلاتك<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٢- / أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن ٢٨٠/٢ أحمد بن بالويه وأبو بكر ابن جعفر قالوا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا معاوية يعنى ابن صالح، عن ربيعة يعنى ابن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني. قال: وحدثني أبو عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبه بن عامر قال: كانت علينا رعاية الإبل، فحانت نوبتي، فروحتها بعشي، فأدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يحدث

(١ - ١) في س: «باب».

(٢) الحاكم ٣٩٣/٢. وابن المبارك في الزهد (١١٤٨). وأخرجه ابن جرير في تفسيره ٩/١٧ من طريق المسعودي به. وعبد الرزاق في تفسيره ٤٣/٢ من طريق أبي سنان به. وعندهم ما عدا الحاكم: عن رجل. مكان: عن عبيد الله بن أبي رافع. وعند ابن المبارك وابن جرير: كنفك. بدل: كنفك. وعند عبد الرزاق: كنفك. وينظر الدر المشور ٥٥٨/١٠.

النَّاسَ ، فَأَدْرَكَتُ مِنْ قَوْلِهِ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فِيحَسِنُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يُقْبَلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » . فَقُلْتُ : مَا أَجُودَ هَذِهِ ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ . فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آتِئًا . قَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . إِلَّا فَتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ [٢/٢٤٤] أَيُّهَا شَاءَ » <sup>(١)</sup> . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي « الصَّحِيحِ » عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَالَ : عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ ، وَإِنَّمَا يَقُولُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ <sup>(٢)</sup> .

وَقَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ تَوَضَّأَ : « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » <sup>(٣)</sup> .

٣٥٦٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ ابْنِ دُحَيْمٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ رَافِعِيٌّ <sup>(٤)</sup> أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ :

(١) تقدم تخريجه في (٣٦٩).

(٢) مسلم (١٧/٢٣٤).

(٣) تقدم في (٢٢٢ ، ٢٤٦ ، ٢٦٥ ، ٣٢٠).

(٤) كذا في : س ، م ، والنسخ الخطية للمسد وأطراف المسند (١٣٦٢). وعند أبي داود والنسائي وابن

حيان : «رافعو». وكذا جاء في المذهب ٧١٩/٢.

## «اسكنوا في الصلاة».

٣٥٦٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع. فذكره بإسناده قال: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ رَافِعِي أَيَدِينَا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيَدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن الأشج عن وكيع<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدورى، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن مجاهد قال: كان ابن الزبير رضي الله عنه إذا قام في الصلاة كأنه عود، وحدث أن أبا بكر كان كذلك. قال: وكان يقال: ذاك الخشوع في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

ورؤينا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: قاروا في الصلاة. يعنى: اسكنوا فيها.

٣٥٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا [٢/٢٤٤ظ] أسيد بن عاصم، حدثنا

(١) أحمد (٢١٠٢٧). وأخرجه أحمد (٢٠٨٧٥)، ومسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٩١٢، ١٠٠٠)، والنسائي (١١٨٣)، وابن حبان (١٨٧٩) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٤٣٠).

(٣) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢٣٠) من طريق فضيل به. وابن أبي شيبة (٧٣١٥)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٤٤) من طريق منصور به.

الحسين بن حفص، عن سفيان قال: حدثني الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: قال عبد الله بن مسعود: قاروا في الصلاة<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس ابن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾. قال: السكون فيها<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، / عن الحسن قال: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾. قال: خائفون<sup>(٣)</sup>.

٣٥٦٩- وبإسناده عن قتادة في قوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾. قال: الخشوع في القلب وإلباد البصر<sup>(٤)</sup> في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

(١) في س: «صلاة». وفي مصادر التخريج: «الصلاة». وفي النهاية ٣٨/٤: ومنه حديث ابن مسعود: قاروا الصلاة. أي: اسكنوا فيها ولا تتحركوا ولا تعثوا، وهو تفاعل من القرار. اهـ. وكذا جاء تفسيره في مصنف ابن أبي شيبة في الأثر.

والأثر أخرجه عبد الرزاق (٣٣٠٥) عن سفيان به. وابن أبي شيبة (٧٣١٦) من طريق الأعمش به، وابن أبي شيبة (٧٣٢٠، ٧٣٢١) من طريق أبي الضحى به.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٨/١٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي به. وابن المبارك في الزهد (١٦٩، ١١٤٩)، وعبد الرزاق (٣٢٦٢) عن الثوري به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٤٣/٢، وابن جرير في تفسيره ١٠/١٧ من طريق معمر عن الحسن وقتادة.

(٤) إلباد البصر: إلزامه موضع السجود في الصلاة. غريب الحديث لابن الجوزي ٣١٢/٢.

٣٥٧٠- أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه المهرجاني بها، أخبرنا أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى، أخبرنا أبو مسلم، حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن عمر بن الحکم، عن عبد الله بن عمّة، أن عمّار بن ياسر دخل المسجد فصلى صلاة فأخفها، فقلت: يا أبا اليقظان إنك خفت. فقال: هل رأيتني انتقصت من حدودها شيئاً؟ إنني بادرت بها سهوة الشيطان، إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل ليصلي الصلاة ما له منها إلا عشرها، تسعها، ثمناها، سبعا، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها»<sup>(١)</sup>. هكذا رواه ابن عجلان عن سعيد المقبري.

ورواه عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، أن عمّار بن ياسر صلى ركعتين فقال له عبد الرحمن بن الحارث: يا أبا اليقظان [٢/٢٤٥] أراك قد خفتها<sup>(٢)</sup>.

ورواه محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عمر ابن الحکم بن ثوبان، عن أبي لاس الخزامي قال: دخل عمّار بن ياسر فذكره<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٩٤)، وأبو داود (٧٩٦)، والنسائي في الكبرى (٦١٢) من طريق ابن عجلان به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٧١٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٧٩)، والنسائي في الكبرى (٦١١)، وابن حبان (١٨٨٩) من طريق عبيد الله به.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٣٢٣) من طريق محمد بن إسحاق به.

ورواه عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن الحَكَم، عن أبي اليسر، أن رسول الله ﷺ قال: «مِنكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلَاةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النُّصْفَ، وَالثُّلْثَ، وَالرُّبْعَ، وَالخُمْسَ». حَتَّى بَلَغَ العُشْرَ<sup>(١)</sup>.

ورواه خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ العَبْدَ لَيُصَلِّي، فَمَا يُكْتَبُ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ، وَالتَّسْعُ، وَالثَّمْنُ، وَالسَّبْعُ، حَتَّى يُكْتَبَ لَهُ صَلَاتُهُ تَامَةً»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الحَنْظَلِيُّ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الحَارِثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَوْفِرَ الرَّجُلُ<sup>(٣)</sup> فِي صَلَاتِهِ<sup>(٤)</sup>.

### بَابُ كَرَاهِيَةِ الِاتِّفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٣٥٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الحَسَنِ ابْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَارُ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّيُّ وَزِيَادُ بْنُ الخَلِيلِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه أحمد (١٥٥٢٢)، والنسائي في الكبرى (٦١٣) من طريق عمرو بن الحارث به.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٦١٤) من طريق خالد به.

(٣) أي أن يقعد في صلاته منتصباً غير مطمئن. التيسير بشرح الجامع الصغير ٩٢٣/٢.

(٤) الحاكم ٢٧١/١ وصححه ووافقه الذهبي.

أبو الأحوص، حدثنا أشعث بن سُلَيْمٍ، عن أبيه، عن مسروقٍ، عن عائشةَ قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصلاةِ فقال: «هو اختلاسٌ يختلسه الشيطانُ من صلاةِ العبدِ»<sup>(١)</sup>. رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسَدِّدٍ<sup>(٢)</sup>. وكذلك رواه شيبانُ بنُ عبدِ الرحمنِ وزائدةُ بنُ قدامةَ عن [٢/٢٤٥] أشعثَ عن أبيه<sup>(٣)</sup>.

٣٥٧٣- ورواه مسعرٌ عن أشعثَ بنِ أبي الشعثاءِ عن أبي وائلٍ عن مسروقٍ. أخبرنا أبو الحسنِ ابنُ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدٍ، حدثنا زكريا الساجيُّ وابنُ ناجيةَ قالا: حدثنا محمدُ بنُ خلادٍ الباهليُّ، حدثنا يحيى ابنُ سعيدِ القطانِ، حدثنا مسعرٌ. فذكره<sup>(٤)</sup>، إلا أنَّ الساجيَّ قال: عن عائشةَ رَفَعْتَهُ.

٣٥٧٤- أخبرنا أبو عبدِ الله الحافظُ في كتابِ «المستدرک»، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا بحرُ بنُ نصرِ بنِ سابقِ الخولانيُّ، حدثنا

(١) أخرجه أبو داود (٩١٠) عن مسدد به. والبخاري (٣٢٩١)، والترمذي (٥٩٠)، والنسائي (١١٩٦)، وابن خزيمة (٤٨٤، ٩٣١) من طريق أبي الأحوص به.

(٢) البخاري (٧٥١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٤٨٤، ٩٣١) من طريق شيبان به. وأحمد (٢٤٧٤٦)، والنسائي (١١٩٥) من طريق زائدة به.

(٤) أخرجه ابن حبان (٢٢٨٧) عن زكريا الساجي به، وفيه: عن أشعث عن أبيه عن مسروق. قال ابن حجر في الفتح ٢/٢٣٤، ٢٣٥: ووقع عند البيهقي من رواية مسعر عن أشعث عن أبي وائل، فهذا اختلاف على أشعث... وأما الرواية عن أبي وائل فشاذة؛ لأنه لا يعرف من حديثه. وينظر علل الدارقطني ١٤/٢٨٠.

عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ (ح) وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ صالحٍ، أخبرنا ابنُ وهبٍ، أخبرني يونسُ، عن ابنِ شِهَابٍ قال: سَمِعْتُ أبا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قال: قال أبو ذرٍّ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَرَالُ اللهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مُقْبِلًا عَلَى العَبْدِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا التَفَّتْ انصَرَفَ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٢/٢ - ٣٥٧٥ - / أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقِ الصَّعَّانِيُّ، حدثنا أبو صالحٍ، حدثنا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عن ابنِ شِهَابٍ قال: سَمِعْتُ أبا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُ فِي مَجْلِسِ ابنِ المُسَيَّبِ، أَنَّ أبا ذرٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَرَالُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى العَبْدِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انصَرَفَ عَنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

ورواه الحارثُ الأشعريُّ عن النبيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ:

٣٥٧٦ - أخبرنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ الحسينِ العَلَوِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ دِلْوَيْهِ الدَّقَاقُ، حدثنا أحمدُ بنُ الأزهرِ بنِ مَنِيْعٍ، حدثنا مَرَوَانُ بنُ محمدٍ، حدثنا مُعَاوِيَةُ بنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنِي أَخِي زَيْدُ بنُ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ أبا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الحارثُ الأشعريُّ قال: قال

(١) الحاكم ٢٣٦/١، وصححه ووافقه الذهبي، وأبو داود (٩٠٩). وأخرجه ابن خزيمة (٤٨١) من طريق ابن وهب به. وقال الذهبي ٧٢١/٢: ما أبو الأحوص هذا بعوف صاحب ابن مسعود، ذا مدني.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٤٨٢) من طريق عبد الله بن صالح به. وأحمد (٢١٥٠٨)، والنسائي (١١٩٤) من طريق يونس به. وضعفه الألباني في ضعيف النسائي (٥٧).

رسولُ اللَّهِ ﷺ: [٢/٢٤٦و] «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّيَ اسْتَقْبَلَهُ اللَّهُ بِوَجْهِهِ، فَلَا يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ الْعَبْدُ هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.  
ورواه أبو تَوْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «فَإِذَا نَصَبْتُمْ وُجُوهَكُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا»<sup>(٢)</sup>.

ورواه يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ وَقَالَ: «فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَلْتَفِتُوا»<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّظَرِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى مَا يُلِيهِ عَنْهَا

٣٥٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ<sup>(٤)</sup> لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ: «سَعَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ الْخَمِيصَةِ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ»<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>. رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن قُتَيْبَةَ، ورواه مسلمٌ

(١) المصنف في الأسماء والصفات (٦٥٤). وأخرجه النسائي كما في تحفة الأشراف (٣٢٧٤) من طريق معاوية بن سلام به.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٤٨٣، ٩٣٠) من طريق أبي توبة به.

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٧٠)، والترمذي (٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، وابن خزيمة (١٨٩٥) من طريق يحيى به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٤) الخميصة: كساء من صوف أو خز معلمة سوداء، كانت من لباس الناس. مشارق الأنوار ١/ ٢٤٠.

(٥) الأنبجانية: كساء يتخذ من الصوف وله خمل ولا علم له، وهي من أدون الثياب الغليظة. النهاية ١/ ٧٣.

(٦) أخرجه النسائي (٧٧٠) عن قتيبة به. وأحمد (٢٤٠٨٧)، وأبو داود (٩١٤، ٤٠٥٣)، والنسائي =

عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة<sup>(١)</sup>.

٣٥٧٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة فأعطاها أبا جهم، فأخذ منه أنجانيّة فقالوا: يا رسول الله إن الخميصة خير من الأنجانيّة. قال: «إني كنت أنظر إلى علمها في الصلاة»<sup>(٢)</sup>. أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث وكيع عن هشام<sup>(٣)</sup>.

### باب كراهية رفع البصر إلى السماء في الصلاة

٣٥٧٩- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد<sup>[ظ]</sup> ٢٤٦/٢ ابن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد وخالد بن الحارث، كلاهما عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم؟». فاشتدّ قوله في ذلك حتّى قال: «لئيتهم عن ذلك أو

= (٧٧٠)، وابن ماجه (٣٥٥٠)، وابن خزيمة (٩٢٨) من طريق سفيان به. وأحمد (٢٥٦٣٥)،

ومسلم (٦٢/٥٥٦) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٣٩٢٨) من طريق سفيان.

(١) البخاري (٧٥٢)، ومسلم (٦١/٥٥٦).

(٢) المصنف في الأربعين الصغرى (١٧). وأخرجه أحمد (٢٤١٩٠) عن أبي معاوية به. وأحمد

(٢٥٧٣٤)، وأبو داود (٩١٥)، وابن خزيمة (٩٢٩) من طريق هشام به.

(٣) مسلم (٦٣/٥٥٦).

لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن عبد الله عن يحيى القطان<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي وأبوزكريا ابن أبي إسحاق المزكي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ علي ابن وهب: أخبرك الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيَسْتَهَيَّنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب<sup>(٤)</sup>. وأخرجه أيضًا من / حديث جابر بن سمرة: ٢٨٣/٢

٣٥٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرور، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَسْتَهَيَّنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ»<sup>(٥)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح»

(١) أخرجه أحمد (١٢١٠٤)، وأبو داود (٩١٣)، والنسائي (١١٩٢) من طريق يحيى بن سعيد وحده به. وأحمد (١٢٠٦٥)، وابن ماجه (١٠٤٤)، وابن خزيمة (٤٧٥، ٤٧٦) من طريق سعيد به. وأحمد (١٣٧١٠) من طريق قتادة به.

(٢) البخاري (٧٥٠).

(٣) المصنف في الصغرى (٨٧٤). وأخرجه النسائي (١٢٧٥) من طريق ابن وهب به.

(٤) مسلم (١١٨/٤٢٩).

(٥) ابن أبي شيبة (٦٣٧١). وأخرجه أحمد (٢٠٩٦٥)، ومسلم (١١٧/٤٢٨)، وأبو داود (٩١٢) من =

عن أبي بكر ابن أبي شيبة<sup>(١)</sup>.

### باب: لا يُجاوِزُ بَصْرُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ

٣٥٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ [٢/٢٤٧] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ تَدُورُ عَيْنَاهُ يَنْظُرُ هَلْهُنَا وَهَلْهُنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢]. فطأطأ ابن عَوْنٍ رَأْسَهُ وَنَكَسَ فِي الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨٣- وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ سَعِيدِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْصُولًا- وَالصَّحِيحُ هُوَ الْمُرْسَلُ- أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِيُّ<sup>(٣)</sup> وَأَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ الرَّقَاءِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ. فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾. فَنَكَسَ رَأْسَهُ،

= طريق أبي معاوية به. وأحمد (٢٠٨٣٧)، وابن ماجه (١٠٤٥) من طريق الأعمش به. وقال الذهبي

٧٢٢/٢: هذه الأحاديث نص في التحريم.

(١) مسلم (١١٧/٤٢٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٧٧)، وأبو داود في المراسيل (٤٥) من طريق ابن عون به.

(٣) في س: «المهرجاني».

ووصف لنا أبو زيد<sup>(١)</sup>.

٣٥٨٤- أخبرنا عمربن عبد العزيز بن قتادة، أخبرنا أبو منصور العباس ابن الفضل الضبي، أخبرنا أحمد بن نعدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن محمد قال: بُنْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَزَلَّتْ آيَةٌ، إِنْ لَمْ تَكُنْ ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾. فَلَا أُدْرِي أَيَّ آيَةٍ هِيَ. فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يُحِبُّ أَلَّا يُجَاوِزَ بَصْرَهُ مُصَلًّا<sup>(٢)</sup>. هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلٌ.

وقد روى عن إسماعيل بن إبراهيم هو ابن عليّة موصولاً كما:

٣٥٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدّثنى أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا أبو شعيب الحراني، أخبرني أبي، أخبرنا إسماعيل بن عليّة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَزَلَّتْ: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾. فَطَاطَأَ رَأْسَهُ<sup>(٣)</sup>.

ورواه حماد بن زيد عن أيوب مرسلًا، وهذا هو المحفوظ.

٣٥٨٦- أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عديّ [٢/٢٤٧ظ]

(١) قال الذهبي ٧٢٢/٢: الكديمي- يعني محمد بن يونس- هالك.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسير ٧/١٧ من طريق إسماعيل ابن عليّة به.

(٣) الحاكم ٣٩٣/٢، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين لولا خلاف فيه على محمد فقد قيل عنه مرسلًا، ولم يخرجاه. قال الذهبي في المهدب ٧٢٢/٢ عن رواية أبي شعيب: غلط في وصله.

الحافظ، أخبرنا ابن سَلَمٍ<sup>(١)</sup>، حدثنا دُحَيْمٌ، حدثنا الوليدُ بنُ مُسَلِّمٍ، عن صدقةِ ابنِ عبدِ اللَّهِ، عن سليمانَ بنِ داودَ الخولانيِّ قال: سَمِعْتُ أبا قِلَابَةَ الجَرَمِيَّ يقولُ: حَدَّثَنِي عَشْرَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قِيَامِهِ وَرُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ بَنَحْوِ مِنْ صَلَاةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، يَعْنِي عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ سُلَيْمَانٌ: فَرَمَقْتُ عَمَرَ فِي صَلَاتِهِ فَكَانَ بَصَرُهُ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ بِالْقَوِيَّ.

٢٨٤/٢ ٣٥٨٧- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد ابن أبي حامد المقرئ وأبو صادق ابن أبي الفوارس العطار قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عيسى يعني ابن جعفر العطار البغدادي، حدثنا نصر ابن حماد، حدثني الربيع بن بدر، عن عنبوثة - وفي رواية أبي صادق: عن عنطوثة - عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قلت: يا رسول الله، أين أضع بصرى في الصلاة؟ قال: «عند موضع سجودك يا أنس». قال: قلت: يا رسول الله، هذا شديد، لا أستطيع هذا. قال: «ففي المكتوبة إذن»<sup>(٣)</sup>. قال أبو عبد الله: قال أبو العباس: بلغني أنه يحتاج أن يكون عنطوثة، ولكن كذا

(١) في س، م: «سليم»، وفي الكامل: «سالم». وهو أبو محمد عبد الله بن محمد بن سلم، تقدم على الصواب في (٢/٢١١، ٢١٢)، وسيأتي في (١٩٢٧١)، وقد ورد مرارا على الصواب في الكامل. وينظر سير أعلام النبلاء ٣٠٦/١٤.

(٢) ابن عدى ٣/١١٢٤. وقال الذهبي ٢/٧٢٢: الخولاني ضعف وقد قال أبو حاتم: لا بأس به، وصدقة ضعفه البخاري.

(٣) الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ١٨٢. وأخرجه الخطيب في الكفاية ص ٢٤٨ من طريق أبي العباس به. وابن عدى ٣/٩٩١، والعقيلي في الضعفاء ٣/٤٢٧ من طريق الربيع بن بدر به.

في كتابي.

قال الشيخ: رواه جماعة عن الربيع بن بدرٍ عن عُنطوانة، والربيع بن بدرٍ ضعيف<sup>(١)</sup>، وفيما مضى كفاية.

٣٥٨٨- أخبرنا علي بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا يحيى بن محمد الحنائي، حدثنا الفضيل بن الحسين، حدثنا علي بن بدر، حدثنا عُنطوانة، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أنس اجعل بصرك حيث تسجد»<sup>(٢)</sup>.

ورؤينا عن مجاهدٍ وقادة أنهما كانا يكرهان تغميض العينين في الصلاة<sup>(٣)</sup>. وروى فيه حديثٌ مُسنَدٌ وليس بشيء<sup>(٤)</sup>.

### باب كراهية مسح الحصى وتسويته في الصلاة،

[٢٤٨/٢] فإن كان لا بُدَّ فاعلاً فمرةً واحدةً

٣٥٨٩- أخبرنا أبو طاهر، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا يحيى بن الربيع المكي، حدثنا سُفيان، عن الزهري، عن أبي الأحوص، عن أبي ذرٍّ يبلغ به النبي ﷺ (ح) وأخبرنا أبو الحسين<sup>(٥)</sup> ابن الفضل<sup>(٦)</sup> القَطَّانُ ببغداد،

(١) تقدمت مصادر ترجمته في (١٠١٥).

(٢) قال الذهبي ٧٢٣/١: عليلة واه.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٦٥٦٢).

(٤) ينظر الطبراني (١٠٩٥٦)، والكامل لابن عدى ٦/٢٣٦٢، ٢٣٦٣.

(٥) في م: «الحسن».

(٦) في س، م: «الفضيل». وتقدمت ترجمته في (٣٠).

أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرِ بنِ دُرُسْتُوَيْه، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا أبو بكرِ الحُمَيْدِيُّ، حدثنا سُفْيَانَ، حدثنا الزُّهْرِيُّ قال: سَمِعْتُ أبا الأَحْوَصِ، عن أبي ذَرٍّ يَقُولُ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَجِّهُهُ، فَلَا يَمْسَحُ الحَصَى<sup>(١)</sup>». قال سُفْيَانَ: «فَقَالَ سَعْدُ<sup>(٢)</sup> بنُ إِبْرَاهِيمَ لِلزُّهْرِيِّ<sup>(٣)</sup>: مَنْ أَبُو الأَحْوَصِ؟ فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أَمَا رَأَيْتَ الشَّيْخَ الَّذِي يُصَلِّي فِي الرِّوَضَةِ؟ فَجَعَلَ الزُّهْرِيُّ يَنْعَتُهُ وَسَعْدٌ لَا يَعْرِفُهُ<sup>(٤)</sup>. لَفْظُ حَدِيثِ الحُمَيْدِيِّ، وَفِي رِوَايَةٍ يَحْيَى: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَجِّهُهُ فَلَا يَمْسَحُ الحَصَى». لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدٍ.

٣٥٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ بنِ أَبِي عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِبُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي الثَّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً<sup>(٥)</sup>». رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شَيْبَانَ، وَمِنْ أَوْجُهٍ

(١) فِي س: «الحصباء».

(٢ - ٢) فِي س: «وقال سعدان».

(٣) فِي م: «الزهري».

(٤) الحُمَيْدِيُّ (١٢٨). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٣٣٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٤٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ

(١١٩٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٢٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٩١٣)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٢٧٣) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَأَحْمَدُ (٢١٣٣٢، ٢١٤٤٨، ٢١٥٥٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٩١٤)، وَابْنُ

حِبَانَ (٢٢٧٤) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٥١١) مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ بِهِ.

عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير<sup>(١)</sup>.

٣٥٩١- وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق

بيغداد، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب البرازي، / حدثنا إبراهيم ٢٨٥/٢  
ابن عبد الله البصري، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا يحيى،  
عن أبي سلمة، عن معيقب، أن النبي ﷺ قال: «لا تمسح وأنت تُصلي، فإن  
كُنتَ لا بُدَّ فاعِلًا فواحدةً تسوية الحصى»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٩٢- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، [٢٤٨/٢ظ] أخبرنا عبد الله بن جعفر بن

أحمد، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا حماد بن سلمة، عن  
عمرو بن دينار، عن أبي بصرة الغفاري، عن أبي ذر قال: مسح الحصى  
واحدةً، وألاً فاعلها أحب إلي من مائة ناقه سود الحديق<sup>(٣)</sup>.

ورواه مجاهد عن أبي ذر عن النبي ﷺ في مسح الحصى واحدة<sup>(٤)</sup>.

وقيل: عن مجاهد عن أبي وائل عن أبي ذر.

ورؤينا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه سؤى<sup>(٥)</sup> الحصباء بنعله<sup>(٥)</sup> قبل الدخول

(١) البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٤٧/٥٤٦ - ٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٤٦) من طريق مسلم بن إبراهيم به. وأحمد (١٥٥٠٩)، ومسلم (٤٧/٥٤٦)،  
(٤٨)، وابن خزيمة (٨٩٥، ٨٩٦) من طريق هشام به. والترمذي (٣٨٠)، والنسائي (١١٩١)، وابن  
ماجه (١٠٢٦) من طريق يحيى به.

(٣) الطيالسي (٤٧١). وقال الذهبي في المهدب ٧٢٣/٢: إسناده صالح.

(٤) الطيالسي (٤٧٢).

(٥ - ٥) في م: «الحصى بنعليه».

في الصَّلَاة<sup>(١)</sup>.

٣٥٩٣- وأخبرنا أبو أحمد المَهْرَجَانِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن جَعْفَرٍ، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بُكَيْرٍ، حدثنا مالك، عن أبي جَعْفَرٍ القَارِيُّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ إِذَا هَوَى يَسْجُدُ يَمْسَحُ الْحَصْبَاءَ<sup>(٢)</sup> لَوْضِعِ<sup>(٣)</sup> جَبْهَتِهِ مَسْحًا خَفِيًّا<sup>(٤)</sup>.

قال الشيخ: وهذا القَدْرُ هو المُرْخَصُ فيه، وَإِنَّمَا الكَرَاهِيَةُ فِي العَبَثِ به، وَلَوْ سِوَاهُ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الصَّلَاةِ كَمَا فَعَلَ عِثْمَانُ رضي الله عنه كَانَ أَوْلَى، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَرَوَيْنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَعْبَثُ بِالْحَصَى فَقَالَ: لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هَذَا خَشَعَتْ جَوَارِحُهُ<sup>(٥)</sup>.

### بَابُ: لَا يَمْسَحُ وَجْهَهُ مِنَ التُّرَابِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يُسَلَّمَ

٣٥٩٤- أخبرنا أبو أحمد المَهْرَجَانِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن جَعْفَرٍ المُرْكَيُّ، حدثنا محمد بن إبراهيم العَبْدِيُّ، حدثنا ابن بُكَيْرٍ، حدثنا مالك، عن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الهَادِ، عن محمد بن إبراهيم بن الحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عن

(١) تقدم في (٢٣٢٦).

(٢) في م: «الحصى».

(٣) كذا في النسخ، وفي الموطأ والمهذب ٧٢٤/٢: «لوضع».

(٤) مالك ١٥٧/١.

(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١١٨٨)، وعبد الرزاق (٣٣٠٨، ٣٣٠٩).

أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن أبى سعيد الخدرى أنه قال: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأوسط من رمضان، واعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين، وهى الليلة التى يخرج من صبيحتها من اعتكافه فقال: «من كان اعتكف معى فليعتكف العشر الأواخر، وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيها، وقد رأيتى فى صبيحتها أسجد فى ماء وطين، فالتمسوها [٢/٢٤٩] فى العشر الأواخر، والتمسوها فى كل وتر». قال أبو سعيد: فأمرت السماء تلك الليلة، وكان المسجد على عريش، فوكف المسجد<sup>(١)</sup>. قال أبو سعيد: فأبصرت عيناي رسول الله ﷺ انصرف علينا وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين<sup>(٢)</sup>. رواه البخارى فى «الصحيح» عن إسماعيل بن أبى أويس عن مالك<sup>(٣)</sup>. قال البخارى: كان الحميدى يحتج بهذا الحديث فى ألا يمسح الجبهة فى الصلاة؛ لأن النبى ﷺ رأتى الماء والطين فى أرنبته وجبهته بعد ما صلى<sup>(٤)</sup>.

٣٥٩٥- أخبرنا أبو زكريا ابن أبى إسحاق المزكى، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون،

(١) وكف المسجد: سقط الماء من سقفه. فتح البارى ٤/٢٥٨.

(٢) المصنف فى المعرفة (٨٤٣). وتقدم فى (٢٦٩١)، وسيأتى فى (٨٦١٠).

(٣) البخارى (٢٠٢٧).

(٤) البخارى قبل (٨٣٦). وقال الذهبى ٢/٧٢٤: لا يدل؛ لأن مكان سجوده مبلول، ولو كان يمسحه عن جبهته لأراد مسحه مرات ثم يصيبه الماء والطين ﷺ، بل يدل على أن السجود على الأرض أفضل منه على حصير ومنديل.

أخبرنا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ، عن ابنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَرْبَعٌ مِنَ الْجَفَاءِ؛ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِمًا، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ وَالتَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ يَسْتُرُهُ، وَمَسْحُ الرَّجُلِ التَّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، وَأَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ فَلَا يُجِيبُهُ فِي قَوْلِهِ<sup>(١)</sup>.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٢)</sup>. وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَالْتَفُخُ فِي الصَّلَاةِ». بَدَلَ الْمُرُورِ، وَلَمْ يَقُلْ: أَرْبَعٌ<sup>(٣)</sup>. قَالَ الْبُخَارِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ يَضْطَرِّبُونَ فِيهِ.

٣٥٩٦- قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ هَارُونَ التَّيْمِيُّ مَدَنِيٌّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مِنَ الْجَفَاءِ؛ يَبُولُ الرَّجُلُ قَائِمًا، أَوْ يُكْثِرُ مَسْحَ جَبْهَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَوْ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ فَلَا يَقُولُ مِثْلَ مَا يَقُولُ، أَوْ يُصَلِّيَ بِسَبِيلٍ مَن يَقْطَعُ صَلَاتَهُ». أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، [٢٤٩/٢ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدَيْرِ التَّيْمِيُّ. فَذَكَرَهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٣٣٦/١ (٢٧٩) من طريق جعفر بن عون به مقتصرًا على أوله.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٤٩٦/٣ من طريق الجريري به.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٤٩٥/٣، ٤٩٦.

(٤) ابن عدى في الكامل ٢٥٨٦/٧. وأخرجه ابن ماجه (٩٦٤) عن دحيم به. وفي مصباح الزجاجة

(٣٤٧): فيه هارون بن هارون، وقد اتفقوا على تضعيفه.

قال أبو أحمد<sup>(١)</sup>: أحاديثه عن الأعرج وغيره مما لا يتابعه الثقات عليه<sup>(٢)</sup>.

قال أبو أحمد: حدثنا الجُنَيْدِيُّ، حدثنا البخاريُّ قال: هارونُ بنُ هارونَ لا يتابعُ في حديثه، يروى عن الأعرج، يُقال: هو أخو مُحَرِّزِ<sup>(٣)</sup> التَّيْمِيِّ المَدَنِيِّ.

قال الشيخ: وقد روى من أوجهٍ أخرَ كُلُّها ضَعِيفَةٌ. وروى عن ابنِ عباسٍ أنَّه قال: لا يَمَسُّحُ وَجْهَهُ مِنَ التُّرَابِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يَتَشَهَّدَ وَيُسَلِّمَ<sup>(٤)</sup>.

٣٥٩٧- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحسنِ القاضِي، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا العَبَّاسُ بنُ محمدٍ، حدثنا مُحَاضِرٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن ثَابِتِ البُنَانِيِّ، عن عُبيدِ بنِ عُمَيْرٍ قال: لا تَرَأُ المَلَأَكَةَ تُصَلِّيَ على الإنسانِ ما دامَ أثرُ السُّجودِ في وجهه. قال العَبَّاسُ: لم يُحَدِّثْ به غَيْرُهُ<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ: ورؤينا عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ أنَّه عدَّهُ مِنَ الجَفَاءِ، وَعَنِ الحَسَنِ أنَّه

(١) ابن عدى فى الكامل ٧/٢٥٨٦.

(٢) هو هارون بن هارون بن عبد الله بن محرر بن الهدير القرشى التيمى أبو محرر، ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٨/٢٢٦، والجرح والتعديل ٩/٩٨، والمجروحين ٣/٩٤، وتهذيب الكمال ٣٠/١١٩، وتهذيب التهذيب ١١/١٥، قال الذهبى فى المهدب ٢/٧٢٥: ضعفه. وقال ابن حجر فى التقريب ٢/٣١٣: ضعيف.

(٣) كذا فى س، م، وابن عدى، وقال المزمى: ذكره البخارى فىمن اسمه محرر بالراء المكررة، وذكره ابن أبى حاتم وغيره فىمن اسمه مُحَرِّزُ بالراء والزاي. تهذيب الكمال ٢٧/٢٧٣. وينظر التاريخ الكبير ٨/٢٢٢.

(٤) أخرجه الشافعى ٧/١٤٣.

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧٢ من طريق محاضر به.

لم يَر به بأساً<sup>(١)</sup>.

باب: ﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِمَّنْ أَثَرَ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]

٣٥٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو زكريا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ وَسِّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِمَّنْ أَثَرَ السُّجُودِ﴾. قَالَ: السَّمْتُ الْحَسَنُ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَدِيرٍ بْنِ جَنَاحِ الْمُحَارِبِيِّ بِالْكُوفَةِ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ قَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا حَاضِنُكَ فُلَانٌ. وَرَأَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ سَجْدَةً سَوْدَاءَ فَقَالَ: مَا هَذَا الْأَثَرُ بَيْنَ عَيْنَيْكَ؟ [٢٥٠/٢] فَقَدْ<sup>(٣)</sup> صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَهَلْ تَرَى هَلْهُنَا مِنْ شَيْءٍ؟

٣٦٠٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْزِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى أَثْرًا فَقَالَ: يَا عَبْدَ<sup>(٤)</sup> اللَّهِ إِنَّ صُورَةَ

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٤٢٠)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤٧٤٤، ٤٧٤٧).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣٢٣/٢١ من طريق عبد الله بن صالح به.

(٣) في س: «فقال».

(٤) في س: «أبا عبد».

الرَّجُلِ وَجْهَهُ، فَلَا تَشِينُ صَوْرَتَكَ<sup>(١)</sup>.

٣٦٠١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني علي بن حمشاذ، حدثنا يزيد بن الهيثم، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث الأشجعي، عن سفيان، عن ثور بن يزيد، عن أبي عون قال: رأى أبو الدرداء امرأةً بوجهها أثرٌ مثل ثِقْفَةٍ<sup>(٢)</sup> العنز، فقال: لو لم يكن هذا بوجهك / كان خيراً لك<sup>(٣)</sup>.

٢٨٧/٢

ورؤينا عن السائب بن يزيد أنه أنكره وقال: والله ما هي سيماء.

٣٦٠٢- أخبرنا أبو الحسن ابن أبي المعروف الفقيه، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر المهرجاني، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي القطان البغدادي، حدثنا محمد بن عبد العزيز الخراساني، حدثنا الفضل بن موسى، عن جعيد<sup>(٤)</sup> هو ابن عبد الرحمن قال: كُتِبَ عند السائب بن يزيد إذ جاءه الزبير بن سُهَيْل بن عبد الرحمن بن عوف فقال: قد أفسد وجهه، والله ما هي سيماء، والله لقد صليت على وجهي مذ كذا وكذا ما أثر السجود في وجهي شَيْئاً<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٥١) من طريق أشعث به.

(٢) الثِقْفَةُ بكسر الفاء: ما ولى الأرض من كل ذات أربع إذا بركت، كالركبتين وغيرهما، ويحصل فيه غلظ من أثر البروك، والمراد هنا ما كان على جبهتها من أثر السجود. ينظر النهاية ١/ ٢١٥، ٢١٦.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٥٢) من طريق ثور به.

(٤) في س، م، والمهذب ٧٢٥/٢: «حميد». والمثبت هو الصواب، وسيأتي على الصواب في (٤٤٠٢، ٦٦٦٣، ٢٠٢٩١). وهو الجعد بن عبد الرحمن. ويقال: الجعيد. ينظر تهذيب الكمال

٥٦١/٤.

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٤١٨)، والطبراني (٦٦٨٥) من طريق الفضل بن =

٣٦٠٣- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو منصور العباس بن فضل الضبي الهروي، حدثنا أحمد بن نعدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا جرير، عن منصور قال: قلت لمجاهد: ﴿سِيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مَنَ أَثَرُ السُّجُودِ﴾. أهو أثر السجود في وجه الإنسان؟ فقال: لا، إنَّ أحدَهُم يَكُونُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مِثْلُ رُكْبَةِ الْعَنْزِ وَهُوَ كَمَا شَاءَ اللَّهُ - يَعْنِي مِنَ الشَّرِّ - وَلَكِنَّهُ الْخُشُوعُ<sup>(١)</sup>.

٣٦٠٤- [٢/٢٥٠ظ] قال: وحدثنا جرير، عن ثعلبة، عن جعفر بن أبي مغيرة، عن سعيد بن جبيرة قال: ندى الطهور وثرى الأرض<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّخْصِرِ فِي الصَّلَاةِ

٣٦٠٥- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو عمرو ابن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نُهِىَ عَنِ التَّخْصِرِ فِي الصَّلَاةِ. رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي الثعمان عن حماد وقال: نُهِىَ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٠٦- وقد أخبرنا أبو بكر ابن فوراك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب،

= موسى به. وقال الهيثمي في المجمع ١٠٧/٧: ورجاله ثقات.

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣٢٤/٢١ من طريق جرير به.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣٢٥/٢١ من طريق جرير به.

(٣) البخاري (١٢١٩).

عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن التخصر في الصلاة<sup>(١)</sup>.

٣٦٠٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر ابن عبد الله، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، حدثنا ابن المبارك، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُصلِّي الرجلُ مُتَخَصِّرًا<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن الحكم بن موسى، عن ابن المبارك، وأخرجه أيضًا من حديث أبي خالد وأبي أسامة عن هشام هكذا<sup>(٣)</sup>. وأشار إليه البخاري لکنه أخرجه من حديث يحيى القطان عن هشام: نهى<sup>(٤)</sup>.

٣٦٠٨- وقد أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران، أخبرنا علي بن محمد المصري، حدثنا مالك بن يحيى، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى عن الاختصار في الصلاة. فقلت لهشام: ذكره عن النبي ﷺ؟ فقال برأسه، أي: نعم.

(١) المصنف في الصغرى (٨٨٢)، والطيايلى (٢٦٢٢).

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٢٨٥) عن الحسن بن سفيان به. والنسائي (٨٨٩) من طريق ابن المبارك به. وأحمد (٧١٧٥، ٨٣٧٤، ٩١٨١)، وأبو داود (٩٤٧)، والترمذى (٣٨٣)، والنسائي (٨٨٩)، وابن خزيمة (٩٠٨) من طريق هشام به.

(٣) مسلم (٤٦/٥٤٥).

(٤) البخاري عقب (١٢١٩)، (١٢٢٠) من طريق يحيى القطان.

٣٦٠٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، [٢/٢٥١ و] أخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله يعني ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يزيد بن هارون. فذكره بمثله زاد: فقال: قلنا لهشام: ما الاختصار؟ قال: يضع يده على خصره وهو يصلي<sup>(١)</sup>.

وروى سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه معنى هذا التفسير.

٣٦١٠- وروى عن عيسى بن يونس عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الاختصار في الصلاة راحة أهل النار». أخبرنا الإمام أبو عثمان، أخبرنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، أخبرنا/ جدّي، أخبرنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة المصري، حدثنا أبو صالح الحراني، حدثنا عيسى بن يونس. فذكره<sup>(٢)</sup>.

٣٦١١- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا أبو محمد إسماعيل بن علي الخطيب، حدثنا موسى بن الحسن النسائي، حدثنا معلى بن أسد، حدثنا وهيب، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التخصر في الصلاة<sup>(٣)</sup>.  
وكذلك رواه أبو هلال الراسبي عن محمد بن سيرين<sup>(٤)</sup>.

(١) أحمد (٧٨٩٧، ٧٩٣٠).

(٢) ابن خزيمة (٩٠٩)، وعنه ابن حبان (٢٢٨٦). وقال الذهبي في المهدب ٧٢٦/٢: هذا منكر.

(٣) أخرجه الخطيب في الموضح ٤٦٤/٢ من طريق موسى بن الحسن به.

(٤) أخرجه الدارقطني كما في أطراف الغرائب ٢٥٠/٥ من طريق أبي هلال به.

٣٦١٢- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ المهرجاني بها، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن زياد قال: حدثني زياد بن صبيح قال: صليت إلى جنب ابن عمر رضي الله عنهما وأنا لا أعرفه، فوضعت يدي على خاصرتي فتحى يدي، فلما قضيت الصلاة قلت: ما أردت إلى؟ قال: أنت هو! أنت هو! قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن الصلْبِ في الصلاة<sup>(١)</sup>.

ورواه مكّي بن إبراهيم عن سعيد وقال: عن التّخَصُّرِ في الصَّلَاةِ. ورؤينا عن عائشة وابن عباسٍ أنّهما كَرِهَا [٢/٢٥١ظ] ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ كَرَاهِيَةِ تَقْدِيمِ إِحْدَى الرَّجُلَيْنِ عِنْدَ النَّهْضِ فِي الصَّلَاةِ

ورؤينا عن ابن عباسٍ أنّه كَرِهَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>:

٣٦١٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرّج، حدثنا بَقِيَّةُ بن الوليد، حدثنا يحيى ابن سعيد، عن خالد بن معدان، عن مُعَاذِ بن جَبَلٍ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خُطُوتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْأُخْرَى أَبْغَضُ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

(١) أخرجه أحمد (٤٨٤٩)، وأبو داود (٩٠٣)، والنسائي (٨٩٠) من طريق سعيد بن زياد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٩٩).

(٢) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٤٦٢٣-٤٦٢٥، ٤٦٣٢)، والبخاري (٣٤٥٨).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٧٣٦٥).

وَجَلَّ، فَأَمَّا الْخُطُوَةُ الَّتِي يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى خَلَلٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهُ، وَأَمَّا الَّتِي يُغِضُ اللَّهُ فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الِئْمَنَى وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَأَثْبَتَ الِئْسَرَى ثُمَّ قَامَ»<sup>(١)</sup>.

### بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَصِفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ

٣٦١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ حَمُوَيْهِ النَّسَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّضَرِّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ، يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: أَخْطَأَ السُّنَّةَ، أَمَا إِنَّهُ لَوْ رَاوَحَ<sup>(٣)</sup> كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ صَفَّ قَدَمَيْهِ وَضَمَّهُمَا فِي الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup>.  
وَرَوَيْنَا عَنْهُ فِيمَا مَضَى أَنَّهُ قَالَ: صَفُّ الْقَدَمَيْنِ وَوَضْعُ الْيَدِ عَلَى الْيَدِ مِنَ السُّنَّةِ<sup>(٦)</sup>. وَحَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ مَوْصُولٌ، وَحَدِيثُ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلٌ،

(١) الحاكم ٢٧٢/١، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج ببقية في الشواهد ولم يخرجها، فأما بقية بن الوليد فإنه إذا روى عن المشهورين فإنه مأمون مقبول. وتعقبه الذهبي بقوله: لا، فإن خالدًا عن معاذ متقطع. وكذا قال في المهدب ٧٢٧/٢.

(٢) في س، م: «سعيد». والمثبت كما سيأتي في (٥٩٦٥)، وكذا جاء في تاريخ دمشق ١٤٩/٦٩.

(٣) أي اعتمد على إحدى قدميه مرة وعلى الأخرى مرة ليوصل الراحة إلى كل منهما. ينظر النهاية ٢٧٤/٢.

(٤) أخرجه النسائي (٨٩٢) من طريق شعبة به. وضعف إسناده الألباني في ضعيف النسائي (٣٥).

(٥) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٧١٣٧، ٨١٣٦).

(٦) تقدم في (٢٣٦٨).

والله تعالى أعلم.

## باب الرخصة في الاعتماد على العصا إذا شق عليه طول القيام

٣٦١٥- أخبرنا [٢/٢٥٢] محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزهرى، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا شيبان بن عبد الرحمن، عن حصين بن عبد الرحمن، عن هلال بن يساف قال: قدمت الرقة فقال لى بعض أصحابى: هل لك فى رجل من أصحاب النبى ﷺ؟ قال: قلت: غنيمه. فدفعنا إلى ابصة ابن معبد، فقلت لصاحبى: نبدأ فننظر إلى دله<sup>(١)</sup>، فإذا عليه قنسوة لاطية ذات أدنين، وبرنس خز أغبر<sup>(٢)</sup>، وإذا هو معتمد على عصا فى صلاته، فقلنا له بعد أن سلمنا، فقال: حدثنى أم قيس بنت محصن رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ لما أسن وحمل اللحم اتخذ عمودا فى مصلاه يعتمد عليه<sup>(٣)</sup>.

٣٦١٦- / أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا إسماعيل

ابن محمد الصقار، أخبرنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو<sup>(٤)</sup> معاوية، عن

(١) الدل: الحالة التى يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار، وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة. النهاية. ١٣١/٢.

(٢) لاطية: لازقة بالرأس ملصقة به، والبرنس: كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبة أو غيره، والخز: ثياب تنسج من صوف، وحرير، وأغبر: كأن لونه لون التراب. ينظر عون المعبود ١/٣٥٧.

(٣) الحاكم ١/٢٦٤، ٢٦٥، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين غير أنهما لم يخرجوا لوابصة بن معبد لفساد الطريق إليه، ووافقه الذهبى. وأخرجه أبو داود (٩٤٨) من طريق شيبان به. وقال الذهبى ٧٢٧/٢ عن إسناد أبى داود: على شرط البخارى ومسلم. وسيأتى عقب (٥٤١٨).

(٤) سقط من س، م. والمثبت هو الصواب كما جاء فى المهذب ٢/٧٢٧، وينظر تهذيب الكمال ٢٥/١٢٣.

الحجاج، عن عطاء قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتوَكَّنُونَ على العصى في الصلاة<sup>(١)</sup>.

### باب كراهية تشبيك اليد في الصلاة

٣٦١٧- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا بشر بن هلال، حدثنا عبد الوارث، عن إسماعيل بن أمية قال: سألت نافعاً عن الرجل يصلّي وهو مُشَبَّكُ يَدِهِ، قال: قال ابن عمر: تِلْكَ صَلَاةُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup>.

وحدّث كعب بن عُجْرَةَ في النّهي عن التّشبيك بين الأصابع بعد ما يتوضأ، أو بعد ما يدخل الصلاة، موضعه كتاب الجمعة<sup>(٣)</sup>. وهو إن ثبت عام في جميع الصلوات.

### باب كراهية تَفْقِيعِ الأصابع في الصلاة

رؤينا عن ابن عباسٍ أنّه كان ينهى عنه ويكرهه<sup>(٤)</sup>.

٣٦١٨- [٢٥٢/٢] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أحمد بن إسحاق، أخبرنا عبيد بن عبد الواحد، أخبرنا ابن أبي مريم، أخبرنا الليث بن سعد، عن زبّان بن فائد، أنّ سهل بن معاذ حدّثه، عن أبيه معاذٍ صاحب

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٢٣) من طريق حجاج به.

(٢) المصنف في الصغرى (٨٨٤)، وأبو داود (٩٩٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٧٦).

(٣) سيأتي في (٥٩٤٨).

(٤) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٧٣٥٠).

رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «الصَّاحِكُ فِي الصَّلَاةِ، وَالْمُلْتَفِتُ، وَالْمُتَفَقِّعُ أَصَابِعَهُ، بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ»<sup>(١)</sup>. معاذُ هو ابنُ أنسِ الجُهَنِيُّ. وَزَبَانُ بْنُ فَائِدٍ غَيْرُ قَوِيٍّ<sup>(٢)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

### بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّثَاؤُبِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا،

وَمَا يُؤَمَّرُ بِهِ عِنْدَ ذَلِكَ

٣٦١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ التَّمِيمِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْبَاقِرْحِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَلِيمَانَ الْمَرُوزِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَسْمَعُهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاؤَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَزِدْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَاهُ. صَحِحَكَ الشَّيْطَانُ مِنْهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) المصنف في الصغرى (٨٧٦). وأخرجه أحمد (١٥٦٢١) من طريق زبان به.

(٢) هو زبان بن فائد المصري أبو جوين الحمراوي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٤٤٣/٣، والجرح والتعديل ٦١٦/٣، والمجروحين لابن حبان ٣١٣/١، وتهذيب الكمال ٢٨١/٩، وتهذيب التهذيب ٣٠٨/٣، وقال ابن حجر في التقریب ٢٥٧/١: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته.

(٣) أخرجه البخارى (٣٢٨٩، ٦٢٢٦) عن عاصم بن على به. وأحمد (٩٥٣٠)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذى (٢٧٤٧)، والنسائى فى الكبرى (١٠٠٤٢، ١٠٠٤٣) من طريق ابن أبى ذئب به.

٣٦٢٠- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبو الربيع (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، أخبرنا أبو يعلى، حدثنا يحيى بن أيوب قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاؤب أحدكم فليكظم ما استطاع»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» [٢/٢٥٣] عن يحيى ابن أيوب وغيره<sup>(٢)</sup>.

٣٦٢١- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن العلاء، عن وكيع (ح) وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الوليد، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا تثاؤب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع، فإن الشيطان يدخل»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٩١٦٢)، والترمذي (٣٧٠)، وابن خزيمة (٩٢٠)، وابن حبان (٢٣٥٧) من طريق إسماعيل به.

(٢) مسلم (٥٦/٢٩٩٤).

(٣) أبو داود (٥٠٢٧)، وابن أبي شيبة (٨٠٥٦). وأخرجه أحمد (١١٢٦٢) من طريق وكيع به. وأحمد

(١١٩١٦)، ومسلم (٥٧/٢٩٩٥)، وأبو داود (٥٠٢٦)، وابن خزيمة (٩١٩) من طريق سهيل به.

(٤) مسلم (٥٩/٢٩٩٥).

٣٦٢٢- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل ابن أبي صالح. فذكره بنحوه / إلا أنه قال: «فليضع يده على فيه». ولم ٢٩٠ / ٢ يذكر الصلاة<sup>(١)</sup>. وأخرجه مسلم من حديث بشر بن المفضل وعبد العزيز الدراوردي عن سهيل بمعنى هذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

### باب كراهية رفع الصوت الشديد بالعطاس

٣٦٢٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عيسى العطار، حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا إسرائيل، عن محمد بن عجلان، عن سمى، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس غصص صوته وخمر وجهه<sup>(٣)</sup>.

٣٦٢٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان قال: حدثني سمى، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس أمسك يده أو ثوبه على فيه ثم

(١) عبد الرزاق (٣٣٢٥)، وعنه أحمد (١١٣٢٣)، وعبد بن حميد (٩٠٧ - منتخب).

(٢) مسلم (٥٧/٢٩٩٥، ٥٨).

(٣) أخرجه الحميدي (١١٥٧)، وابن سعد ١/٣٨٥، وأبو يعلى (٦٦٦٣)، والطبراني في الأوسط

(١٨٤٩)، والمصنف في المعرفة (٦١٥٤) من طريق ابن عجلان به.

خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ<sup>(١)</sup>.

٣٦٢٥- وَرَوَى يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّوْفَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ [٢/٢٥٣ظ]  
 عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيَجَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الْعَطْسَةَ  
 الشَّدِيدَةَ فِي الْمَسْجِدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ،  
 أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سِنَانِ الْمَنْبِجِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفٌ<sup>(٣)</sup>،  
 وَوَالِدُهُ يَزِيدٌ ضَعِيفٌ<sup>(٤)</sup>.

قال الشيخ: وفي الحديث الأول كفاية.

### بَابُ التَّرْغِيبِ فِي تَحْسِينِ الصَّلَاةِ

٣٦٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو  
 عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو  
 الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: حَدَّثَنِي  
 أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَثْمَانَ فَدَعَا بَطْهُورَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥) من طريق يحيى بن سعيد به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) المصنف في الشعب (٩٣٥٦)، وابن عدى ٢٧٠٢/٧.

(٣) هو يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي مدني. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ١٩٨/٩، والكامل لابن عدى ٢٧٠٢/٧، وميزان الاعتدال ٤١٤/٤، ولسان الميزان ٢٨١/٦.

(٤) تقدمت مصادر ترجمته في (٦٤٨).

وَحُشْوَعَهَا وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةً، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن حجاج بن الشاعرِ وغيره عن أبي الوليد<sup>(٢)</sup>.

٣٦٢٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد يعني ابن كثير قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ثُمَّ انصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ أَلَا تُحَسِّنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأُبْصِرُ مِنْ وِرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي كريب عن أبي أسامة<sup>(٤)</sup>.

٣٦٢٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس [٢٥٤/٢] و محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن هو ابن علي بن عفان، حدثنا حسين بن علي يعني الجعفي، عن زائدة، عن إبراهيم يعني الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ وَأَسَاءَهَا حَيْثُ

(١) المصنف في الصغرى (٨٧٧). وأخرجه عبد بن حميد (٥٧ - منتخب)، وأبو عوانة (١٣١٢)، والبخاري (٤١١) من طريق أبي الوليد به. وسيأتي في (٢٠٧٩٤).

(٢) مسلم (٧/٢٢٨).

(٣) المصنف في الصغرى (٨٧٨). وأخرجه النسائي (٨٧١) من طريق أبي أسامة به. وابن خزيمة (٤٧٤)

من طريق سعيد به.

(٤) مسلم (١٠٨/٤٢٣).

يَخْلُو، فِتْلِكَ اسْتِهَانَةً يَسْتَهِينُ بِهَا رَبَّهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٢٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّارُ، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عاصم ابن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: ٢٩١/٢ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا كُمْ وَشِرْكُ السَّرَائِرِ». قالوا: يا رسول الله ما شريك السرائر؟ قال: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيَزِينُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمير وقالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، حدثنا أبو نصر، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمان الفارسي أنه قال: الصَّلَاةُ مِكَيَالٌ، فَمَنْ وَفَى أَوْفَى لَهُ، وَمَنْ نَقَصَ فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا قِيلَ لِلْمُطَفِّينِ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٣١- وأخبرنا أبو الحسين<sup>(٤)</sup> ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن

(١) المصنف في الصغرى (٨٨٠، ٨٨١). وأخرجه عبد الرزاق (٣٧٣٨)، وأبو يعلى (٥١١٧) من طريق

الهجري به. وقال الذهبي في المذهب ٧٣٠/٢: الهجري ضعفه.

(٢) المصنف في الشعب (٣١٤٢). وأخرجه ابن خزيمة (٩٣٧) من طريق أبي خالد به دون ذكر جابر بن

عبد الله وقال الذهبي ٧٣٠/٢: إسناده حسن.

(٣) المصنف في الشعب (٣١٥٠). وأخرجه عبد الرزاق (٣٧٥٠) عن سفيان به. وابن المبارك في الزهد

(١١٩٢) عن سفيان عن رجل عن سالم به. وابن أبي شيبة (٢٩٩٣) من طريق أبي نصر به. وقال

الذهبي في المذهب ٧٣٠/٢: منقطع.

(٤) في م: «الحسن».

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي نَصْرِ  
وهو عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرحمنِ، بِمَعْنَاهُ.

### بَابُ: الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكِفَارَتُهَا دَفْنُهَا

٣٦٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ  
الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا  
قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْبُزَاقُ فِي  
الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكِفَارَتُهَا [٢/٢٥٤ظ] دَفْنُهَا»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ  
آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدَلِيُّ،  
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ  
وَكَفَارَتُهَا دَفْنُهَا»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>.

٣٦٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ  
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي

(١) أخرجه أحمد (١٢٧٧٥)، وأبو داود (٤٧٤)، وابن خزيمة (١٣٠٩) من طريق شعبة به.

(٢) البخارى (٤١٥)، ومسلم (٥٦/٥٥٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٥)، والترمذى (٥٧٢)، والنسائى (٧٢٢) من طريق أبي عوانة به. وأحمد

(١٢٠٦٢، ١٢٨٩٠، ١٤٠٧٥)، وأبو داود (٤٧٦)، وابن خزيمة (١٣٠٩) من طريق قتادة به.

(٤) مسلم (٥٥/٥٥٢).

عُيِّنَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْمَقْبِيُّ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن عبد الله بن محمد بن أسماء وشيبان بن فروخ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَدُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَدَرٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَبَزَقَ فِيهِ أَوْ تَنَحَّمَ، فَلْيَحْفِرْ فَلْيَدْفِنْهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْرِقْ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ لِيُخْرَجْ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ مَنْ بَرَقَ وَهُوَ يُصَلِّيُ<sup>(٤)</sup>

٣٦٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٦٧)، والبخارى فى الأدب المفرد (٢٣٠)، وابن خزيمة (١٣٠٨) من طريق مهدي بن ميمون به.

(٢) مسلم (٥٧/٥٥٣).

(٣) أبو داود (٤٧٧). وأخرجه أحمد (٧٥٣١)، وابن خزيمة (١٣١٠) من طريق أبي مودود به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٥٢): حسن صحيح.

(٤) بعده فى س: «أخبرنا أبو على [٢/٢٥٤ظ] الروذبارى».

وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الزَّاهِدُ إِمْلَاءً وَأَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ قِرَاءَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مِهْرَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى نُخَامَةً أَوْ بُزَاقًا فِي الْقِبْلَةِ، فَقُمْتُ فَحَتَّهَا<sup>(١)</sup>، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَهُ رَجُلٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَيَبْزُقُ أَوْ يَتَّخِعَ فِي وَجْهِهِ؟ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، وَإِلَّا بَزَقَ فِي ثَوْبِهِ فَذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>. لَفْظُ حَدِيثِ / غُنْدَرٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي ٢٩٢/٢ «الصَّحِيح» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٣٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَمَامَهُ، فَإِنَّهُ مُسْتَقْبَلُ رَبِّهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيَسْرَى، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَلْيَبْزُقْ فِي نَاحِيَةِ ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ ثَوْبَهُ بَعْضَهُ بَعْضًا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ ثَوْبَهُ بَعْضَهُ بَعْضًا<sup>(٤)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي م: «فَنَحَيْتَهَا».

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣٠٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارِ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٩٣٦٦) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٥٥٠/١٠٠٠).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ (٥٥٠/٥٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٠٢٢) مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ بِهِ.

٣٦٣٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق [٢/٢٥٥ظ] الصَّعَّانِيُّ، حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا حُمَيْدٌ، عن أنسٍ قال: رأى رسولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً في القِبْلَةِ، فَكَرِهَهُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ في وَجْهِهِ فَحَكَّهُ ثم قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ- أو: إِنَّ الْمَرْءَ- إِذَا قَامَ في صَلَاتِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ- أو قال: رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ- فَلْيَبْزُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ». ثم أَخَذَ بِطَرْفِ ثَوْبِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، ثم قال: «أَوْ لِيَفْعَلْ هَكَذَا»<sup>(١)</sup>.

٣٦٣٩- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبو الربيع، حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عن أنسٍ بن مالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً في الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ في وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، ثم قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ في صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ- أو: إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ- فَلَا يَبْصُقَنَّ أَحَدُكُمْ في قِبَلَتِهِ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ». ثم أَخَذَ بِطَرْفِ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثم رَدَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ كَذَا»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري في «الصحیح» عن قُتَيْبَةَ عَن إِسْمَاعِيلَ بنِ جَعْفَرٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٤٠- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن

(١) تقدم تخريجه في (١٢١٦).

(٢) أخرجه النسائي (٣٠٧) من طريق إسماعيل بن جعفر به.

(٣) البخاري (٤٠٥).

الحسن القاضى، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْرُزَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ»<sup>(١)</sup>. قال أبو عمر الحَوْضِيُّ عن شعبة: «ولكن عن يساره أو تحت رجله».

٣٦٤١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النَّصْرِ الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أبو عمر الحَوْضِيُّ، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ [٢٥٦/٢] قال: «لَا يَتَفَلَّنُ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم ابن أبي إياس وعن أبي عمر الحَوْضِيِّ، وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة نحو حديث آدم<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يَبْرُزُ عَنْ يَسَارِهِ إِذَا كَانَ فَارِغًا

٣٦٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو وقالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن طارق بن عبد الله

(١) القراءة خلف الإمام (١٨٠). وأخرجه أحمد (١٢٨٠٩، ١٣٨٨٩)، والبخاري (١٢١٤) من طريق

شعبة به.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٢٦٧)، والبخاري (٧١٧٥) من طريق شعبة به.

(٣) البخاري (٤١٢، ٤١٣)، ومسلم (٥٤/٥٥١).

المُحَارِبِيُّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْصُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ، وَابْصُقْ تَلْقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِعًا، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ». وَقَالَ بَرَجِلَهُ، كَأَنَّ<sup>(١)</sup> يَحْكُمُهُ بِقَدَمِهِ<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو الأحوص عن منصورٍ فقال: «أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»<sup>(٣)</sup>.

/بابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِنْ بَزَقَ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ

٢٩٣/٢

دَفَنَهَا أَوْ دَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى

٣٦٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلصَّلَاةِ فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، إِنَّهُ يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلَكِنْ لِيَبْصُقَ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ فَيَدْفِنُهَا»<sup>(٤)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ<sup>(٥)</sup>.

(١) في المذهب ٧٣٢/٢: «كأنه».

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٢٢١)، والترمذي (٥٧١)، والنسائي (٧٢٥)، وابن ماجه (١٠٢١)، وابن خزيمة (٨٧٦) من طريق سفيان به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وأحمد (٢٧٢٢٢، ٢٧٢٢٣)،

وابن خزيمة (٨٧٧) من طريق منصور به.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٨) من طريق أبي الأحوص به.

(٤) المصنف في الصغرى (٩٥٥)، وعبد الرزاق (١٦٨٦)، ومن طريقه أحمد (٨٢٣٤)، وابن حبان (٢٢٦٩، ١٧٨٣).

(٥) البخارى (٤١٦).

٣٦٤٤- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثني الجريري، عن أبي العلاء، [٢/٢٥٦ظ] عن أبيه، أنه صلى مع النبي ﷺ ففتنخ فدلكتها بنعله اليسرى<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى عن يزيد بن زريع<sup>(٢)</sup>. وأبو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشخير.

### باب ما جاء في حك النخاعة عن القبلة

٣٦٤٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري رضي الله عنهما يقولان: رأى رسول الله ﷺ نخامة<sup>(٣)</sup> في القبلة فتناول حصاة فحكها، ثم قال: «لا يتنخم أحدكم في القبلة ولا عن يمينه، وليضق عن يساره أو تحت رجله اليسرى»<sup>(٤)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن حرملة وغيره عن ابن

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣) عن مسدد به. وابن خزيمة (٨٧٨) من طريق يزيد بن زريع به. وأحمد

(١٦٣١٠، ١٦٣١٣، ١٦٣١٩)، والنسائي (٧٢٦)، وابن خزيمة (٨٧٨)، وابن حبان (٢٢٧٢) من

طريق الجريري به.

(٢) مسلم (٥٩/٥٥٤).

(٣) في س: «نخاعة».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٩٩٧)، وابن خزيمة (٨٧٥)، وابن حبان

(٢٢٦٨) من طريق ابن وهب به. وأحمد (١١٥٥٠، ١١٨٣٧، ١١٨٨٠)، وابن ماجه (٧٦١) من

طريق الزهري به.

وهب، وأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ مِنْ وُجُوهِ أُخَرَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ<sup>(١)</sup>.

٣٦٤٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَافًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٤٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو التَّضَرِّبِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْإِمَامُ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَنْبَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup>.

٣٦٤٨- وَأَخْبَرَنَا [٢/٢٥٧] أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفَ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَتَعَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قِبَلَ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى، فَلَا يَبْزُقَنَّ - أَوْ - لَا يَتَنَحَّضَنَّ». ثُمَّ نَزَلَ فَحَتَّهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ لَطَخَهُ فِيمَا أَظْنَتْهُ بَزَعْفَرَانٍ. وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: إِذَا تَنَحَّعَ

(١) مسلم (٥٤٨) عقب (٥٢)، والبخارى (٤٠٨ - ٤١١).

(٢) مالك ١/١٩٤، ومن طريقه أحمد (٥٣٣٥)، والنسائي (٧٢٣).

(٣) محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١١٧).

(٤) البخارى (٤٠٦)، ومسلم (٥٤٧/٥٠).

أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ يَسَارِهِ<sup>(١)</sup>. رواه البخاري في «الصحیح» عن سليمان بن حربٍ دونَ كَلِمَةِ اللَّطِخِ - فيما أُظُنُّ<sup>(٢)</sup> - بِالرَّعْفَرَانِ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ دُونَهَا بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٤٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَاعَةً / فَحَكَّهُ<sup>(٤)</sup>. رواه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله بن يوسف عن ٢٩٤/٢ مالك، ورواه مسلم عن قُتَيْبَةَ<sup>(٥)</sup>. وَأَخْرَجَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٦)</sup>.

٣٦٥٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيُّ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ مِهْرَانَ السَّمْسَارُ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَتَيْتَنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ فَقَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا وَفِي يَدِهِ

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٩) عن سليمان بن حرب به. وأحمد (٤٥٠٩)، ومسلم (٥١/٥٤٧)، وابن خزيمة (٩٢٣) من طريق أيوب به. والبخاري (٦١١١) من طريق نافع به.

(٢) في س: «يظن».

(٣) البخاري (١٢١٣)، ومسلم (٥١/٥٤٧). وقال الذهبي ٧٣٣/٢: هي زيادة ثابتة من طريق سليمان بن

حرب عن حماد بن زيد عنه.

(٤) مالك ١/١٩٥، ومن طريقه أحمد (٢٥١٥٦).

(٥) البخاري (٤٠٧)، ومسلم (٥٤٩).

(٦) تقدم في الحديث السابق.

عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ<sup>(١)</sup>، فرأى في قِبَلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، [٢٥٧ظ] ثم أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟». قَالَ: فَخَشَعْنَا. ثم قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟». قَالَ: فَخَشَعْنَا. ثم قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟». قَالَ: قُلْنَا: لَا أَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلِيَبْصُقْ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ<sup>(٢)</sup> فَلْيَقُلْ هَكَذَا بِثَوْبِهِ». ثم طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ: «أُرُونِي عَبِيرًا<sup>(٣)</sup>». فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ فِي رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ التُّخَامَةِ. قَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمْ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ<sup>(٤)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَقَالَ: «لِيَبْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى»<sup>(٥)</sup>.

### بَابُ مَنْ وَجَدَ فِي صَلَاتِهِ قَمَلَةً فَصَرَّهَا

ثم أَخْرَجَهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، أَوْ دَفَنَهَا فِيهِ، أَوْ قَتَلَهَا

٣٦٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

(١) العرجون: الغصن، وابن طاب: نوع من التمر. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٨/١٣٧.

(٢) أى: غلبته بصفة أو نخامة بدرت منه. صحيح مسلم بشرح النووي ١٨/١٣٧.

(٣) العبير؛ قال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران. صحيح مسلم بشرح النووي ١٨/١٣٧.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٥، ٦٢٤، ١٥٣٢) من طريق حاتم بن إسماعيل به.

(٥) مسلم (٣٠٠٨).

عُبَيْدِ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي الدَّسْتَوَائِيَّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَا يَقْتُلْهَا، وَلَكِنْ يَصْرِفُهَا حَتَّى يُصَلِّي»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مُبَارِكٍ عَنِ يَحْيَى: «فَلْيَصْرِفْهَا حَتَّى يُخْرِجَهَا». يَعْنِي مِنَ الْمَسْجِدِ.

٣٦٥٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا هَتَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُبَارِكٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: قَالَ [٢٥٨/٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَصْرِفْهَا حَتَّى يُخْرِجَهَا»<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ فِي مِثْلِ هَذَا.

٣٦٥٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ الْمَلَائِيُّ، عَنِ زَادَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ قَمْلَةً عَلَى ثَوْبِ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَهَا فَدَفَنَهَا فِي الْحَصْبَاءِ ثُمَّ قَالَ: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا﴾<sup>(٣)</sup> [المرسلات: ٢٥، ٢٦].

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمُرَاسِلِ (١٦) عَنِ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٣٤٨٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بِهِ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٢/ ٢٠: وَرَجَالُهُ مُوْتَقُونَ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٥٥٨) عَنْ وَكَيْعٍ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٧٤٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٥٦٠) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ الْمَلَائِيِّ بِهِ.

وَيُذَكِّرُ نَحْوُ هَذَا عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: يَدْفِنُهَا كَالْتُّخَامَةِ<sup>(١)</sup>.  
 وَرَوَيْنَا عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَايِمِرَ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقْتُلُ الْقَمَلَ<sup>(٣)</sup>  
 وَالْبَرَاغِيثَ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٤)</sup>. وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْقَمَلِ فِي الصَّلَاةِ  
 وَلَكِنْ لَا يَعْبَثُ<sup>(٥)</sup>.

### بَابُ انْصِرَافِ الْمُصَلِّيِّ

٣٦٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ  
 يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح)  
 وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا  
 ٢٩٥/٢ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ / الْأَعْمَشِ،  
 عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ  
 لِلشَّيْطَانِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَلَّا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، لَقَدْ  
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ<sup>(٦)</sup>. لَفْظُ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٧٥٤٩، ٧٥٥٥، ٧٥٦٤).

(٢) اختلف في ضبط أوله فقبل بضم الياء وقيل بفتحها. ينظر فتح الباري ٣٥٥/١١، ٤٤٣/١٣،

وخلاصة تذهيب التهذيب ص ٣٦٨، وتقريب التهذيب ٢٢٧/٣.

(٣) في م: «القملة».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٢)، وابن أبي شيبة (٧٥٥٢).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٣).

(٦) أخرجه أحمد (٤٠٨٤)، وابن خزيمة (١٧١٤)، وابن حبان (١٩٩٧) من طريق شعبة به. وابن خزيمة

(١٧١٤) من طريق أبي أسامة.

حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ: جُزْءًا. بَدَلٌ: نَصِيًّا، وَقَالَ: عَنْ شِمَالِهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الْأَعْمَشِ<sup>(١)</sup>.

٣٦٥٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْدُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ [٢/٢٥٨ظ] بِنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ نَصِيًّا لِلشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنِ يَمِينِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ. قَالَ عُمَارَةُ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ فَرَايْتُ مَنَازِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ يَسَارِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْبَرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَنَاعِلًا، وَقَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْقُتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصِ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْصَرِفُ مَرَّةً عَنْ يَمِينِهِ، وَمَرَّةً عَنْ يَسَارِهِ، وَيَضَعُ إِحْدَى

(١) البخاري (٨٥٢)، ومسلم (٧٠٧/٧٩).

(٢) أبو داود (١٠٤٢).

(٣) المصنف في الصغرى (٦٨٥). وأخرجه أحمد (٧٣٨٤) عن سفیان به. و(٨٨٩٩) من طريق سفیان الثوري، عن عبد الملك بن عمير حدثني من سمع أبا هريرة. وقال الذهبي في المهدب ٧٣٤/٢: إسناده جيد.

يَدِيهِ عَلَى الْأُخْرَى<sup>(١)</sup>.

قال الشافعي رحمه الله: فإن لم يكن له حاجة في ناحية، وكان يتوجه ما شاء، أحببت أن يكون توجهه عن يمينه؛ لما كان النبي ﷺ يحب من التيامن، غير مضيق عليه في شيء من ذلك<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ: وقد مضى خبر عائشة في استحباب النبي ﷺ التيامن في شأنه كله<sup>(٣)</sup>.

٣٦٥٨- وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشريقي أخو أبي حامد، حدثنا عبد الرحمن ابن بشر بن الحكم، حدثنا أبو قتيبة، حدثنا سفيان، عن السدي، عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ ينصرف عن يمينه<sup>(٤)</sup>. أخرجه مسلم في «الصحیح» من [٢٥٩/٢] حديث وكيع عن سفيان<sup>(٥)</sup>.

٣٦٥٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن إبراهيم بن الفضل، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة، عن

(١) أخرجه أحمد (٢١٩٦٧) من طريق سفيان به. وأحمد (٢١٩٧٩)، والترمذي (٢٥٢، ٣٠١)، وابن ماجه (٨٠٩، ٩٢٩) من طريق سماك به، وقال الترمذي: حديث حسن. وتقدم في (٢٣٦١) بذكر أوله.

(٢) الأم ١/١٢٨.

(٣) تقدم في (٤٠٦، ٤٠٧، ١٠٤٧).

(٤) المصنف في الصغرى (٦٨٨). وأخرجه أحمد (٦٢٣٥٩)، وابن حبان (١٩٩٦) من طريق سفيان به.

(٥) مسلم (٦١/٧٠٨).

السُّدِّيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ، عَنْ يَمِينِي أَوْ عَنْ يَسَارِي؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ<sup>(١)</sup>. رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ الْمَسْبُوقِ بِبَعْضِ صَلَاتِهِ يَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَأَتَمَّ بَاقِيَ صَلَاتِهِ

٣٦٦٠- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاءً، أخبرنا أبو القاسم عبد الله<sup>(٣)</sup> بن إبراهيم بن بالويه المزكي، حدثنا أحمد بن يوسف السلموي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نُوذِيَ بِالصَّلَاةِ فَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سَبَقْتُمْ فَأَتِمُّوا»<sup>(٤)</sup>. رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>.

٣٦٦١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر محمد بن عمر، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر ومحمد بن رافع قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن حديث عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة بن شعبة حدثه، أن المغيرة بن

(١) أخرجه النسائي (١٣٥٨) عن قتيبة به. وأحمد (١٣٩٨٥) من طريق أبي عوانة به. وأحمد (١٣٢٧٧)

من طريق السدي به.

(٢) مسلم (٦٠/٧٠٨).

(٣) تقدم التعليق عليه في (٢٤٧٥).

(٤) عبد الرزاق (٣٤٠٣)، وعنه أحمد (٨٢٢٣).

(٥) مسلم (١٥٣/٦٠٢)..

شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَسَحِهِ عَلَى الْخُفَّيْنِ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى يَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَأَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢/٢٥٩ظ] إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكَعَةَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتِمُّ صَلَاتَهُ، فَأَفْرَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ - أَوْ: قَدْ أَصَبْتُمْ». يَغْبِطُهُمْ أَنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لِيَوْقِيَهَا. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبَادٍ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَاهُ»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَحَسَنِ الْحُلَوَانِيِّ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٦٢- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ. فَذَكَرَ حَالَ الْقِبْلَةِ وَحَالَ الْأَذَانِ، فَهَذَا مِنْ حَالِهَا. قَالَ: وَكَانُوا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ وَقَدْ سَبَقَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ، فَيُشِيرُ إِلَيْهِمْ كَمَا صَلَّى بِالْأَصَابِعِ، وَاحِدَةً ثِنْتَيْنِ، فَجَاءَ مُعَاذٌ وَقَدْ سَبَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: لَا أَحِجُّهُ عَلَى حَالٍ إِلَّا كُنْتُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَضَيْتُ. فَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ،

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٥١٥) عن محمد بن رافع به. وتقدم بقية تخريجه في (١٣٠٨).

(٢) مسلم (١٠٥/٢٧٤).

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ مُعَاذٌ يَقْضِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ سَنَّ لَكُمْ مُعَاذٌ، فَهَكَذَا فَافْعَلُوا»<sup>(١)</sup>.

ورواه شُعْبَةُ عن عمرو بن مُرَّةَ عن عبدِ الرحمن: حدثنا أصحابنا قال: كان الرَّجُلُ إذا جاء. فذكر معناه<sup>(٢)</sup>، وذلك أصح؛ لأنَّ عبدَ الرحمن بنَ أبى لَيْلى لم يدرك مُعَاذًا.

٣٦٦٣- وأخبرنا أبو طاهر [٢٦٠/٢] والفقهاء، أخبرنا أبو عثمان عمرو بن عبدِ الله البصري، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن شيخٍ من الأنصار قال: جاء رجلٌ والنبيُّ ﷺ يُصَلِّي، فسَمِعَ خَفَقَ نَعْلِيهِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قال: «أَيُّكُمْ دَخَلَ؟». قال الرَّجُلُ: أنا يارسولَ الله. قال: «وكيف وجدتنا؟». قال: سُجودًا فسجدت. قال: «هَكَذَا فَافْعَلُوا، إِذَا وَجَدْتُمُوهُ قَائِمًا أَوْ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا أَوْ جَالِسًا فَافْعَلُوا كَمَا تَجِدُونَهُ، وَلَا تَعْتَدُوا بِالسَّجْدَةِ إِذَا لَمْ تَدْرِكُوا الرُّكْعَةَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦٤- أخبرنا علي بن محمد بن عبدِ الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّقَّارُ، حدثنا عبدُ الكريم بنُ الهيثم، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيبٌ يعني ابنَ أبي حمزة قال: قال نافعٌ: وكان ابنُ عمر إذا

(١) تقدم تخريجه في (١٨٥٨، ١٩٩٨).

(٢) سياى تخريجه في (٧٩٧٩).

(٣) أخرجه مسدد كما في المطالب العالية (٥٢٩) من طريق سفيان به، وقال الذهبي ٧٣٦/٢: هذا الشيخ الذي أرسله مجهول.

وَجَدَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى بَعْضَ الصَّلَاةِ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ مَا أَدْرَكَ، إِنْ قَامَ قَامَ، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ، حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ لَا يُخَالِفُهُ فِي شَيْءٍ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: إِذَا فَاتَتْكَ الرَّكْعَةُ فَقَدْ فَاتَتْكَ السَّجْدَةُ<sup>(١)</sup>.

٣٦٦٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: إِذَا وَجَدْتَ الْإِمَامَ عَلَى حَالٍ فَاصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ رَوَى مَعْنَى هَذَا مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ رَكْعَةٌ أَوْ شَيْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَسَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ سَاعَةً يُسَلِّمُ، وَلَمْ يَنْتَظِرْ قِيَامَ الْإِمَامِ<sup>(٤)</sup>.

٣٦٦٧- قَالَ: وَحَدَّثَنَا بَحْرُ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: [٢٦٠/٢] ظ أَخْبَرَكَ الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، / عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: هِيَ

(١) ينظر ما تقدم في (٢٦١٧).

(٢) أخرجه البخري في جزئه (٦٥٦) من طريق سفیان به. وابن أبي شيبة (٢٦٢٠) من طريق نافع به.

(٣) أخرجه الترمذی (٥٩١)، وقال: حديث غريب، لا نعلم أحداً أسنده إلا ما روى من هذا الوجه، والعمل على هذا عند أهل العلم.

(٤) ابن وهب في موطئه (٣٧٤). وأخرجه عبد الرزاق (٣/٦٩) عن ابن جريج به.

السُّنَّةُ. وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَيْضًا<sup>(١)</sup>.

### بَابُ: مَا أُدْرِكَ مِنَ صَلَاةِ الْإِمَامِ فَهُوَ أَوَّلُ صَلَاتِهِ

٣٦٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِّيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ، ائْتَوْهَا تَمْشُونَ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ، فَمَا أُدْرِكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا»<sup>(٢)</sup>.  
رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي اليمان، وأخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب هكذا<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا:  
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْبَرْتِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوَرْكَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، زَادَ أَبُو سَعِيدٍ فِي حَدِيثِهِ: وَأَبُوهُ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْعُونَ، وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أُدْرِكْتُمْ

(١) ابن وهب (٣٧٥، ٣٧٦).

(٢) المصنف في الصغرى (٥٠٥). وأخرجه أحمد (٧٢٥٢)، والترمذي (٣٢٧) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٥٩٣٦).

(٣) البخاري (٩٠٨)، ومسلم (١٥١/٦٠٢).

فصَلُّوا، وما فاتكم فاتموا»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن جعفر دون رواية إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>. وأخرجه البخاري من حديث ابن أبي ذئب عن الزهري عنهما بهذا اللفظ<sup>(٣)</sup>.

ورواه شعبه عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة فقال: «واقضوا ما سبقكم»<sup>(٤)</sup>. ورواية ابنه عنه مع متابعة [٢٦١/٢] الزهري إياه أصح، وكذلك رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة:

٣٦٧٠- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا النضر بن شميل، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثوب بالصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاتموا»<sup>(٥)</sup>.

٣٦٧١- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسدد، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة يرويه عن

(١) أخرجه أبو عوانة (١٥٤٠) من طريق البرقي به. وابن ماجه (٧٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد به.

وتقدم في (١٩٣٧).

(٢) مسلم (١٥١/٦٠٢).

(٣) البخاري (٦٣٦، ٩٠٨).

(٤) أخرجه أحمد (٨٩٦٤، ٩٠١١)، وأبو داود (٥٧٣)، وابن خزيمة (١٥٠٥، ١٧٧٢) من طريق شعبه

وإبراهيم بن سعد عن سعد به.

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٣٩٦/١ من طريق محمد بن عمرو به. وقال الذهبي ٧٣٧/٢:

إسناده صالح.

النبي ﷺ قال: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن سفيان بن عيينة مدرجاً فيما قبله على لفظ حديث يونس بن يزيد<sup>(٢)</sup>.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر ابن عمر قال: سَمِعْتُ أَحْمَدَ ابْنَ سَلْمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ رَوَاهَا عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرِ ابْنِ عُيَيْنَةَ: «وَاقْضُوا مَا فَاتَكُمْ». قال مسلم: أخطأ ابن عيينة في هذه اللفظة.

٣٦٧٢- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن عتاب، حدثنا ٢٩٨/٢  
عبد الرحمن بن مرزوق، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك (ح) وأخبرنا أبو  
الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا  
يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا ابن مهدي، عن مالك  
ابن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ  
قال: «لَا تَأْتُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، ائْتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا ٢٦١/٢] أَدْرَكْتُمْ  
فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا»<sup>(٣)</sup>. لفظ حديث المقرئ، رواه مسلم في «الصحيح»

(١) أخرجه أحمد (٧٢٥٠)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٧٧، ١٧٨)، والترمذي (٣٢٩)، والنسائي (٨٦٠) من طريق سفيان به.

(٢) مسلم (١٥١/٦٠٢).

(٣) أخرجه أحمد (٧٢٣٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به. والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٨٥)، ومسلم (١٥٢/٦٠٢)، وابن خزيمة (١٠٦٥) من طريق العلاء به.

في بعض النسخ عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي.

٣٦٧٣- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام ابن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: وقال رسول الله ﷺ: «إذا نودي بالصلاة<sup>(١)</sup> فأتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما سبقتم فأتموا»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق.

ويعنى هذا اللفظ رواه جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة.

٣٦٧٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا حامد بن أبي حامد المقرئ، حدثنا مكّي بن إبراهيم (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفاق، حدثنا إسماعيل بن محمد، حدثنا مكّي، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثوب بالصلاة فلا يسعين إليها أحدكم، ولكن ليمش عليه السكينة والوقار، صل ما أدركت، واقض ما سبق»<sup>(٣)</sup>. أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث فضيل بن عياض وابن علية عن هشام<sup>(٤)</sup>. ورواه أبو رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه بمعنى هذا<sup>(٥)</sup>.

(١) في م: «للصلاة».

(٢) تقدم تخريجه في (٣٦٦٠).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥١٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٨٧، ١٨٩) من طريق هشام به.

(٤) مسلم (١٥٤/٦٠٢).

(٥) أخرجه أحمد (١٠٣٤٠)، وابن خزيمة (١٦٤٦) من طريق أبي رافع به.

وَالَّذِينَ قَالُوا: «فَأْتِمُوا». أَكْثَرُ وَأَحْفَظُ وَأَلْزَمُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ أَوْلَى،  
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.

٣٦٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ  
يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا [٢/٢٦٢] وَ  
نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَاهُمْ فَقَالَ:  
«مَا شَأْنُكُمْ؟». قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ  
فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا سَبَقْتُمْ فَأْتِمُوا»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي  
«الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ وَشَيْبَانَ  
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كَذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٧٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ النَّيْسَابُورِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ  
ابْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ،  
حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَا  
أَدْرَكْتَ فَهُوَ أَوْلُ صَلَاتِكَ<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الذهبي ٧٣٧/٢، ٧٣٨: ما يظهر لي كثير فرق بين قوله: «فأتتموا» و: «فاقضوا». لأن كل من أتم

الصلاة فقد قضاهما، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا﴾. أي: فإذا تمت الصلاة.

(٢) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١٦٥) عن أبي نعيم به. وأحمد (٢٢٦٠٨) من طريق شيبان  
به. وابن خزيمة (١٦٤٤) من طريق يحيى به.

(٣) البخاري (٦٣٥)، ومسلم (٦٠٣/١٥٥).

(٤) قال الذهبي ٧٧٨/٢: فيه الحارث الأعور. وأخرجه ابن أبي شيبة (٧١٨٧) من طريق آخر عن علي.

٣٦٧٧- قال: وأخبرنا عبد الوهّاب، أخبرنا سعيدٌ يعنى ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمرٍ مثله<sup>(١)</sup>.

٣٦٧٨- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، ٢٩٩/٢ حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا موسى بن عامر، / حدثنا

الوليد هو ابن مسلم، أخبرني إسماعيل، عن ربيعة، أنّ عمر بن الخطاب وأبا الدرداء رضي الله عنهما قالوا: ما أدركت من آخر صلاة الإمام فاجعله أول صلاتك<sup>(٢)</sup>.

قال الوليد: فذكرت ذلك لأبي عمرو يعنى الأوزاعيّ ولسعيد بن عبد العزيز فقالوا: ما أدركت من صلاة الإمام أول صلاتك.

قال الشيخ: وقد روينا عن سعيد بن المسيّب وعطاء بن أبي رباح والحسن البصريّ ومحمد بن سيرين وأبي قلابة<sup>(٣)</sup>.

٣٦٧٩- وعن قتادة أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: ما أدركت مع الإمام فهو أول صلاتك، واقتضى ما سبقك به من القرآن. أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة. فذكره<sup>(٤)</sup>.

٣٦٨٠- قال: وحدثنا معمر، [٢/٢٦٢ظ] عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٧١٩٢) من طريق أيوب به بلفظ: ما أدرك مع الإمام آخر صلاته.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧١٨٤) من طريق إسماعيل به.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (٣١٦٢، ٣١٦٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٧١٨٦، ٧١٩٧، ٧١٩٩).

(٤) الدارقطني ١/٤٠١، ٤٠٢، وعبد الرزاق (٣١٦٠).

مِثْلَ قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ <sup>(١)</sup>. هَذَا وَإِنْ كَانَ مُرْسَلًا عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَهُوَ شَاهِدٌ لِرِوَايَةِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣٦٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ السُّنَّةَ إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ رَكَعَةً مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَعَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْلِسَ مَعَ الْإِمَامِ، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ فَرَكَعَ الثَّانِيَةَ فَجَلَسَ فِيهَا وَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ الرَّكَعَةَ الثَّلَاثَةَ، فَتَشَهَّدَ فِيهَا ثُمَّ سَلَّمَ، وَالصَّلَوَاتُ عَلَى هَذِهِ السُّنَّةِ فِيمَا يُجْلَسُ فِيهِ مِنْهُنَّ.

قال الزُّهْرِيُّ: قال سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: حَدَّثُونِي بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ يَتَشَهَّدُ فِيهِنَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَإِذَا سُئِلَ عَنْهَا قَالَ: تِلْكَ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ يُسَبِّقُ الرَّجُلُ مِنْهَا بِرَكَعَةٍ، ثُمَّ يُدْرِكُ رَكَعَتَيْنِ فَيَتَشَهَّدُ فِيهِمَا <sup>(٢)</sup>.

٣٦٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ فَاتَتْهُ رَكَعَةٌ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ حَتَّى رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ، فَكَأَنِّي أَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ <sup>(٣)</sup> [الليل: ١٤].

(١) الدارقطني ٤٠٢/١، وعبد الرزاق (٣١٦١).

(٢) أخرجه مالك ١/١٦٩، ومن طريقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٧٦٧) عن الزهري به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٠٠) من طريق عمرو بن دينار به. وينظر مصنف عبد الرزاق (٣١٧٢).

## بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّيُ وَحْدَهُ ثُمَّ يُدْرِكُهَا مَعَ الْإِمَامِ

٣٦٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ أَمِيرٌ مِنَ الْأَمْرَاءِ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، فَسَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَضَرَبَ فِخْذِي فَقَالَ: سَأَلْتُ خَلِيلِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، [٢٦٣] / ٢٦٣] فَضَرَبَ فِخْذِي فَقَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمِقَاتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتَ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَلَا تَقُلْ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَنْ أُصَلِّيَ مَعَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٨٤- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: أَخَّرَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ فَسَأَلْتُهُ، فَضَرَبَ فِخْذِي وَقَالَ: سَأَلْتُ خَلِيلِي أَبَا ذَرٍّ فَضَرَبَ فِخْذِي وَقَالَ: سَأَلْتُ خَلِيلِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَضَرَبَ فِخْذِي فَقَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمِقَاتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتَ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَلَا تَقُلْ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّيُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ

٣٠٠/٢

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٣٠٦) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢١٤٢٣)، وَابْنُ خَالِيَةَ (٢٤٠٦) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بِهِ. وَمُسْلِمٌ (٢٤٢/٦٤٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٧٧٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٦٣٧)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٤٠٦) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بِهِ. وَمُسْلِمٌ (٢٤٤/٦٤٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَالِيَةِ بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (٣٦٩٠، ٥٤٠٤).

إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّةَ عنِ أَيُّوبَ<sup>(١)</sup>.

٣٦٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ يُقَالُ لَهُ: بُسْرُ بْنُ مِحْجَنٍ، عَنْ أَبِيهِ مِحْجَنٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذَّنَ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ رَجَعَ وَمِحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ كَمَا هُوَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟». قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كُنْتُ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي. قَالَ: «فَإِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ<sup>(٣)</sup>.

٣٦٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقْرِئِ ابْنِ الْحَمَّامِيِّ [٢/٢٦٣ظ] بَبْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجَرَ بِيَمْنَى، فَجَاءَ

(١) مسلم (٢٤٢/٦٤٨).

(٢) الحاكم ٢٤٤/١، وابن وهب (٤٤٠)، ومالك ١/١٣٢، ومن طريقه أحمد (١٦٣٩٥)، والنسائي

(٨٥٦)، وابن حبان (٢٤٠٥). وصححه الألباني في صحيح النسائي (٨٢٦).

(٣) المصنف في المعرفة (١٠٦٨)، والشافعي ٧/٢٠٦.

رجلانِ حتَّى وَقَفَا عَلَى رَوَاحِلِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَجِئَ بِهِمَا تُرَعَدُ فَرَأَيْتُهُمَا<sup>(١)</sup>، فَقَالَ لَهُمَا: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَ النَّاسِ؟ أَلَسْتُمَا مُسْلِمَيْنِ؟». قالَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا. فَقَالَ لَهُمَا: «إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا الْإِمَامَ فَصَلِّيَا مَعَهُ، فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٨٨- أخبرنا أبو عليّ الرُّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَفِيفَ بْنَ عَمَرَ<sup>(٣)</sup> بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُنَا فِي مَنْزِلِهِ الصَّلَاةَ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ وَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَأُصَلِّي مَعَهُمْ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «ذَلِكَ لَهُ سَهْمٌ جَمْعٌ»<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

(١) الفرائض: جمع الفريضة وهي لحمة وسط الجنب عند منبض القلب، تفتصر عند الفزع، أى: ترتعد. معالم السنن ١/١٦٤.

(٢) أخرجه أحمد (١٧٤٧٧ - ١٧٤٧٩)، وأبو داود (٥٧٥، ٥٧٦)، وابن خزيمة (١٦٣٨) من طريق شعبة به. وسيأتى فى (٣٦٩١، ٣٦٩٢). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٥٣٨، ٥٣٩).

(٣) كذا فى النسخ، والمعجم الكبير ٤/١٨٨، وتهذيب الكمال ٢٠/١٨٣. وفى سنن أبى داود (٥٧٨)، وتحفة الأشراف ٣/١٠٨ والمهذب ٢/٧٤٠: عفيف بن عمرو. وينظر تهذيب التهذيب ٢٣٦/١.

(٤) سهم جمع: أى له سهم من الخير جُمع فيه حظان، وقيل: أراد بالجمع الجيش: أى كسهم الجيش من الغنيمة. النهاية ١/٢٩٦.

(٥) أبو داود (٥٧٨). وأخرجه الطبرانى (٣٩٩٨) من طريق أحمد بن صالح به. والمزى فى تهذيب الكمال ٢٠/١٨٣ من طريق ابن وهب به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١١٥).

٣٦٨٩- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر<sup>(١)</sup>، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن عفيف بن عمر<sup>(٢)</sup> السهمي، عن رجل من بني أسد، أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال: إنني أصلي في بيتي ثم أتى المسجد، فأجد الإمام يصلي، أفأصلي معه؟ فقال أبو أيوب: نعم، من صنع ذلك فإن له سهم جمع، أو مثل سهم جمع<sup>(٣)</sup>.

### /باب ما يكون منهما نافلة

٣٠١/٢

٣٦٩٠- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني أبو عمران قال: سمعت عبد الله بن الصامت يحدث عن أبي ذر<sup>رضي الله عنه</sup> أن النبي<sup>صلى الله عليه وسلم</sup> [٢/٢٦٤] قال: «إنه سيكون أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، ألا فصل الصلاة لوقتها ثم اتهم، فإن كانوا قد صلوا كنت قد أحزرت صلاتك، وإلا صليت معهم فكانت نافلة»<sup>(٤)</sup>. أخرجه مسلم في «الصحیح» من حديث عبد الله بن إدريس عن

(١) في م: «حفص».

(٢) كذا هنا، ولم يسم أباه في الموطأ، وفي التاريخ الكبير والمعرفة: «عمرو». وينظر حاشية (٣) في الصفحة السابقة.

(٣) مالك ١/١٣٣، ومن طريقه البخاري في تاريخه ٧/٧٥. وأخرجه المصنف في المعرفة ٢/١٣٥ من طريق يحيى بن بكير به.

(٤) الطيالسي (٤٥٠). وأخرجه أحمد (٢١٣٨٩)، وابن ماجه (١٢٥٦)، وابن حبان (١٧١٨) من طريق شعبة به. وأحمد (٢١٣٢٤)، ومسلم (٢٣٨/٦٤٨)، وأبو داود (٤٣١)، والترمذي (١٧٦) من طريق أبي عمران به.

شُعْبَةٌ (١)

٣٦٩١- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا أبو الربيع، حدثنا هشيم، حدثنا يعلى بن عطاء، حدثنا جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه قال: شهدت مع النبي ﷺ حجته، فصليت معه صلاة الفجر في مسجد الخيف. قال: فلما قضى صلاته وانحرف، فإذا هو برجلين في أخريات القوم لم يصليا معه قال: «علي بهما». فأتى بهما ترعد فرائضهما قال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟». قالا: يا رسول الله، كنا قد صلينا في رحابنا. قال: «فلا تفعلوا، إذا صلئتما في رحابكما ثم أتئتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة» (٢).

٣٦٩٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان قال: أخبرني يعلى بن عطاء، حدثنا جابر بن يزيد بن الأسود الخزامي، عن أبيه قال: صلينا مع رسول الله ﷺ الفجر بمئى، فانحرف فأبصر رجلين من وراء الناس، فدعا بهما فجىء بهما ترعد فرائضهما فقال: «ما منعكما أن تصليا مع الناس؟». قالا: يا رسول الله صلينا في الرحل. قال: «لا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله، ثم أدرك الصلاة مع الإمام، فليصلها مع

(١) مسلم (٢٤٠/٦٤٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٤٧٤)، والترمذي (٢١٩)، والنسائي (٨٥٧)، وابن خزيمة (١٢٧٩)، وابن حبان (١٥٦٥) من طريق هشيم به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

الإمام، فإنها له نافلة»<sup>(١)</sup>. هكذا رواه [٢/٢٦٤ظ] عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وغيرهما عن سفيان الثوري. وخالفهم أبو عاصم النبيل فرواه عن سفيان كما:

٣٦٩٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر التيسابوري، حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيدي، حدثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد، عن أبيه قال: صليت مع النبي ﷺ فلما انصرف رأى رجلين في مؤخر القوم. قال: فدعا بهما فجاءا ترعد فرائضهما فقال: «ما لكما لم تصليا معنا؟». قالا: يا رسول الله صلينا في الرحال. قال: «فلا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم جاء إلى الإمام فليصل معه، وليجعل التي صلى في بيته نافلة»<sup>(٢)</sup>.

قال علي: خالفه أصحاب الثوري ومعهم أصحاب يعلى بن عطاء، منهم شعبة وهشام بن حسان وشريك وغيلان بن جامع وأبو خالد الدالاني ومبارك ابن فضالة وأبو عوانة وهشيم وغيرهم، ورووه عن يعلى بن عطاء مثل قول وكيع،<sup>(٣)</sup> يعني عن سفيان<sup>(٣)</sup>.

قال علي: ورواه حجاج بن أرطاة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله

(١) المصنف في الصغرى (٥٨٦)، والحاكم ١/٢٤٤، ٢٤٥. وأخرجه أحمد (١٧٤٧٥)، وأبو داود (٦١٤)، والنسائي (١٣٣٣)، وابن خزيمة (١٦٣٨) من طرق عن سفيان به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٥٧٤).

(٢) الدارقطني ١/٤١٤.

(٣) (٣ - ٣) في سنن الدارقطني: «وابن مهدي».

ابن عمرو عن النبي ﷺ نَحَوَهُ قَالَ: «فِيكونُ<sup>(١)</sup> لَكُمْ نَافِلَةً، وَالتِّي فِي رَوَاجِلِكُمَا فَرِيضَةٌ». قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ / التَّيسَابُورِيُّ وَغَيْرُهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ رحمه الله: أخطأ حجاج بن أرتاة في إسناده وإن أصاب في متنه، والصحيح رواية الجماعة، وذكر الشافعي رحمه الله في القديم احتجاج من احتج بحديث يعلى بن عطاء ثم قال: وهذا إسناد مجهول.

وإنما قال ذلك والله أعلم؛ لأن يزيد بن الأسود ليس له راوٍ غير ابنه جابر ابن يزيد، ولا لجابر بن يزيد راوٍ غير [٢٦٥/٢] يعلى بن عطاء، وكان يحيى بن معين وجماعة من الأئمة يوثقون يعلى بن عطاء، وهذا الحديث له شواهد قد تقدم ذكرها، فالاحتجاج به وبشواهد صحیح، والله أعلم.

### باب من قال: الثانية فريضة. وفيه نظر

٣٦٩٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا معن بن عيسى، عن سعيد بن السائب، عن نوح بن صعصعة، عن يزيد بن عامر قال: جئت والتبى ﷺ في الصلاة، فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة. قال: فانصرف علينا رسول الله ﷺ فرأى يزيد جالسا فقال: «ألم تسلم يا يزيد؟». قال: بلى يا رسول الله، قد أسلمت. قال: «وما

(١) كذا في س، م. وعزه صاحب كتر العمال (٢٠٦٧١) إلى المصنف بلفظ: «فتكون».

(٢) الدارقطني ٤١٤/١.

مَنَّكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ؟». قَالَ: إِنَّي كُنْتُ صَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي وَأَنَا أَحْسِبُ أَنْ قَدْ صَلَّيْتُمْ. فَقَالَ: «إِذَا جِئْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، فَلتَكُنْ لَكَ نَافِلَةٌ وَهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ»<sup>(١)</sup>.

فهذا موافقٌ لِمَا مَضَى فِي إِعَادَةِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ، مُخَالِفٌ لَهُ فِي الْمَكْتُوبَةِ مِنْهُمَا، وَمَا مَضَى أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ فَهَوَ أَوْلَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٦٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ بَبْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ ثُمَّ يُدْرِكُ الْجَمَاعَةَ قَالَ: يُصَلِّيهَا مَعَهُمْ. قَالَ: قُلْتُ: فَبِأَيِّهِمَا يَحْتَسِبُ؟ قَالَ: بِالَّذِي صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ»<sup>(٢)</sup> تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً»<sup>(٣)</sup>.

[٢/٢٦٥ ظ] بَابُ مَنْ قَالَ: ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

يَحْتَسِبُ لَهُ بِأَيِّهِمَا شَاءَ عَنْ فَرَضِهِ

٣٦٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَزَّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ،

(١) المصنف في المعرفة (١٠٧٠)، وأبو داود (٥٧٧). وأخرجه البخاري في تاريخه ١٠٩/٨ من طريق

معن بن عيسى به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١١٢).

(٢) في م: «الجمع».

(٣) أخرجه الدارمي (١٣١٢) عن يزيد بن هارون به.

عن نافع، أن رجلاً سأل عبد الله بن عمر فقال: إني أصلي في بيتي ثم أدرك الصلاة مع الإمام، أفأصلي معه؟ فقال عبد الله بن عمر: نعم فصل معه. فقال الرجل: فأيتهما أجعل صلاتي؟ فقال له عبد الله بن عمر: وذلك إليك؟! إنما ذلك إلى الله تعالى يجعل أيتهما شاء<sup>(١)</sup>.

٣٦٩٧- وبإسناده، حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً سأل سعيد بن المسيب فقال: إني أصلي في بيتي ثم أتى المسجد فأجد الإمام يصلي، أفأصلي معه؟ فقال سعيد: نعم. قال الرجل: فأيتهما أجعل صلاتي؟ فقال سعيد: وأنت تجعلها؟! إنما ذلك إلى الله يجعل أيتهما شاء<sup>(٢)</sup>.

والقول الأول أصح؛ لحديث أبي ذرٍّ ويزيد بن الأسود. ويذكر عن عثمان ابن عبيد الله بن أبي رافع أنه قال: سألت ابن عمر عن إعادة الصلاة فقال: المكتوبة الأولى<sup>(٣)</sup>. فكانه بلغه في ذلك ما لم يبلغه حين لم يقطع فيها بشيء، والله تعالى أعلم.

### باب من أعادها وإن صلاها في جماعة

٣٠٣/٢

رؤينا في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الرجل الذي دخل المسجد وقد صلى رسول الله ﷺ: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه؟». فقام رجل

(١) مالك ١/١٣٣، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (١١٢١).

(٢) مالك ١/١٣٣. وأخرجه المصنف في المعرفة ٢/١٣٥ من طريق يحيى به.

(٣) التاريخ الكبير للبخاري ٦/٢٣٤.

فصَلَّى مَعَهُ<sup>(١)</sup>. وَعَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا فِي هَذَا الْخَبَرِ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى مَعَهُ، وَقَدْ كَانَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٦٩٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ عَبْدِوَسُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّمْسَارُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، [٢/٢٦٦ و] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَدِمْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ بِالْمَرْبَدِ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّيْنَا مَعَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٩٩- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كَانَ أَبُو مُوسَى عَلَى جُنْدِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَالتُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ عَلَى جُنْدِ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكُنْتُ بَيْنَهُمَا، فَتَوَاعَدَا أَنْ يَلْتَقِيَا عِنْدِي عُدْوَةً، فَصَلَّى أَحَدُهُمَا بِأَصْحَابِهِ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى مَعَنَا<sup>(٣)</sup>.

### بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ إِعَادَتَهَا إِذَا كَانَ قَدْ صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ

وَمَا مَضَى مِنَ الْأَخْبَارِ كَالدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ؛ لِيُرُودِ الْأَمْرِ بِالْإِعَادَةِ عَلَى مَنْ صَلَّى وَحْدَهُ.

٣٧٠٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَغْدَادًا، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ

(١) سياتى مسندا في (٥٠٧١، ٥٠٧٦).

(٢) أخرجه الأثرم كما في التمهيد ٩١/٣ من طريق حميد به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٧٢٠) من طريق حميد به.

ابن محمد الصَّقَّارُ، حدثنا الحسنُ بنُ مُكْرَمِ البَرَّازِ<sup>(١)</sup> ومُحَمَّدُ بنُ عَيْسَى العَطَّارُ قالا: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ - زادَ ابنُ مُكْرَمٍ: وعبدُ الوهَّابِ بنُ عطاءٍ، وهذا حديثُ يزيدَ - حدثنا حُسَيْنُ المُعَلَّمُ، عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ، حدَّثني سليمانُ مولى ميمونةَ، أنَّه سمِعَ ابنَ عمرَ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا تُصَلُّوا صلاةً في يومٍ مرَّتينِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٠١- وأخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارثِ الفقيهُ قالا: أخبرنا عليُّ بنُ عمرِ الحافظُ، حدثنا أحمدُ بنُ إسحاقِ بنِ بُهلولٍ، حدثنا أبي، حدثنا أبو أسامةَ، أخبرني حُسَيْنُ بنُ ذَكوانَ، أخبرني عمرو بنُ شُعَيْبٍ، أخبرني سليمانُ مولى ميمونةَ قال: أتيتُ عليَّ ابنَ عمرَ ذاتَ يومٍ وهو جالسٌ بالبلاطِ<sup>(٣)</sup> والنَّاسُ في صلاةِ العَصْرِ فقلتُ: أبا عبدِ الرحمنِ النَّاسُ في الصَّلَاةِ! قال: إنِّي قد صَلَّيتُ، إنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ [٢٦٦/٢] يقولُ: «لا صلاةَ مكتوبةً في يومٍ مرَّتينِ»<sup>(٤)</sup>. قال عليُّ: تفرَّدَ به الحسينُ المُعَلَّمُ عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ، واللَّهُ تعالى أعلم.

قال الشيخُ: وهذا إن صحَّ فمحمولٌ على أنه قد كان صلاها في جماعة فلم يُعدها، وقوله: «لا صلاةَ مكتوبةً في يومٍ مرَّتينِ». أي كلتاها على وجه الفرض،

(١) في س، م: «اليزار». وتقدم في (٢٠٦٨)، وسيأتي في (٤٣١٥) وغيرها.

(٢) أخرجه أحمد (٤٩٩٤) عن يزيد بن هارون به. وأحمد (٤٦٨٩)، وأبو داود (٥٧٩)، والنسائي

(٨٥٩)، وابن خزيمة (١٦٤١)، وابن حبان (٢٣٩٦) من طريق حسين به. وقال الألباني في صحيح

أبي داود (٥٤٠): حسن صحيح.

(٣) البلاط: موضع بالمدينة بين المسجد وسوق المدينة. ينظر النهاية ١٥٢/١.

(٤) الدارقطني ٤١٦/١. وأخرجه ابن خزيمة (١٦٤١) من طريق أبي أسامة به.

وَيَرْجِعُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِإِعَادَتِهَا اخْتِيَارٌ أَوْ لَيْسَ بِحَتْمٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

### بَابُ صَلَاةِ الْمَرِيضِ

٣٧٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى الْمَرُوزِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ، فَجُجِشَ شِقُّهُ<sup>(١)</sup> الْأَيْمَنُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا فَعُودًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فَعُودًا أَجْمَعِينَ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي نعيم عن سُفْيَانَ، ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره عن / سُفْيَانَ<sup>(٣)</sup>. وَأَخْرَجَا هَذِهِ الْقِصَّةَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ٣٠٤/٢ عائشة رضي الله عنها.

٣٧٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ

(١) جُجِشَ: هُوَ أَنْ يَصِيبَهُ شَيْءٌ فَيَنْسَحِجُ مِنْهُ جِلْدَهُ، وَهُوَ كَالْخَدَشِ أَوْ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ. غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ ١٤٠/١.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٠٧٤)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٩٧٧)، وَابْنُ حِبَانَ (٢١٠٢) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (١٠٦٠)، وَسَيَأْتِي فِي (٥١٣٥).

(٣) الْبُخَارِيُّ (١١١٤)، وَمُسْلِمٌ (٧٧/٤١١).

ناسٌ من أصحابه يُعودونه ، فصَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ جالسًا فصلَّوا بصَلَاتِهِ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَجَلَسُوا ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا [٢٦٧/٢] صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا مُجْلُوسًا»<sup>(١)</sup> . رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ ، وأَخْرَجَهُ البخاريُّ مِنْ حَدِيثِ مالِكٍ عن هِشَامٍ<sup>(٢)</sup> .

٣٧٠٤- وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقِ الفقيهُ ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ ، حدثنا يحيى بنُ يحيى ، أخبرنا أبو معاويةَ ، عن الأعمشِ ، عن إبراهيمَ ، عن الأسودِ ، عن عائشةَ قالتُ : لما ثَقَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ جاءَ بلالٌ يُؤذنه بالصَّلَاةِ فقالَ : «مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنَّاسِ» . قالتُ : فقلتُ : يا رسولَ اللَّهِ إِنَّ أبا بكرٍ رجلٌ أَسِيفٌ<sup>(٣)</sup> ، وإنَّه متى يَقومُ مَقَامَكَ لا يُسمعُ النَّاسَ ، فلو أَمَرْتَ عُمَرَ . قالَ : «مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنَّاسِ» . قالتُ : فقلتُ لِحَفْصَةَ : قولى له : إِنَّ أبا بكرٍ رجلٌ أَسِيفٌ ، وإنَّه متى يَقومُ مَقَامَكَ لا يُسمعُ النَّاسَ ، فلو أَمَرْتَ عُمَرَ . فقالتُ له ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «إِن كُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنَّاسِ» . قالتُ : فَأَمَرُوا أبا بكرٍ فَصَلَّى

(١) ابن أبي شيبة (٨٥٨٠) ، وعنه ابن ماجه (١٢٣٧) . وأخرجه أحمد (٢٤٢٥٠) ، والبخارى (٥٦٥٨) ، والنسائي في الكبرى (٧٥١٤) ، وابن خزيمة (١٦١٤) من طريق هشام به . وسيأتي في (٥١٣٧) .

(٢) مسلم (٨٢/٤١٢) ، والبخارى (٦٨٨ ، ١١١٣ ، ١٢٣٦) .

(٣) رجل أسيف : أى شديد الحزن والبكاء ، وقال الأزهري : أسيف أى رقيق . غريب الحديث لابن الجوزى ٢٦/١ .

بالتاس. قالت: فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله ﷺ من نفسه خفةً، قالت: فقام يهادى بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض<sup>(١)</sup>. قالت: فلما دخل المسجد سمع أبو بكرٍ حسه ذهب ليتأخر، فأوماً إليه رسول الله ﷺ فم مكانك، فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس عن يسار أبي بكرٍ، قالت: فكان رسول الله ﷺ يصلي بالتاس جالساً، وأبو بكرٍ قائماً، يقتدى أبو بكرٍ بصلاة النبي ﷺ ويقتدى التاس بصلاة أبي بكرٍ<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى، ورواه البخاري عن قتيبة عن أبي معاوية<sup>(٣)</sup>.

٣٧٠٥- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، [٢/ ٢٦٧] حدثنا علي بن الحسن بن بيان، حدثنا عبيد الله بن محمد (ح) وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا عبيد الله بن محمد العيشي، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان وجعاً، فأمر أبا بكرٍ أن يصلي بالتاس، قالت: فوجد رسول الله ﷺ من نفسه

(١) رجلاه تخطان في الأرض: أي لا يستطيع أن يرفعهما ويضعهما عليهما. صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٩/٤، ١٤٠.

(٢) المصنف في الصغرى (٥٤٧). وأخرجه أحمد (٢٥٨٧٦)، والنسائي (٨٣٢)، وابن ماجه (١٢٣٢)، وابن خزيمة (١٦١٦)، وابن حبان (٢١٢١، ٦٨٧٣) من طريق أبي معاوية به. وسيأتي في (٥١٤٤)، (٥٢١٥).

(٣) مسلم (٩٥/٤١٨)، والبخاري (٧١٣).

خَفَّةً ، فجاءَ فَفَعَدَ إلى جَنِبِ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أبا بَكْرٍ وهو قَاعِدٌ ،  
وَأُمُّ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ وهو قائمٌ <sup>(١)</sup> . لَفَظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءً .

وفى صَلَاتِهِ ﷺ جَالِسًا فى مَرَضِهِ دِلَالَةٌ على ما قَصَدناه بهذا البابِ ، وفى  
صَلَاتِهِ بِأَبِي بَكْرٍ وهو قَاعِدٌ وأبو بَكْرٍ قائمٌ دِلَالَةٌ على أَنَّ الأَمْرَ الأوَّلَ صَارَ  
مَنْسُوخًا ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ يُصَلَّى قائمًا وإن صَلَّى إمامُه قَاعِدًا بِالْعُذْرِ ، وبِاللَّهِ  
التَّوْفِيقُ .

٣٧٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ  
الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ،  
حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ - قَالَ  
أَبُو إِسْحَاقَ : وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ : كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ثَبَّتًا فى  
الحديثِ - عَنْ حُسَيْنِ الْمُكْتَبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ  
قَالَ : كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «صَلِّ قائمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ  
فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنِبٍ» <sup>(٣)</sup> .

٣٧٠٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ <sup>(٢)</sup> ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ

(١) الدارقطنى ١/٣٩٨ . وتقدم فى (٣٣٩٩) .

(٢) فى م : «الحسن» .

(٣) المصنف فى الصغرى (٦٢٠) . وأخرجه ابن خزيمة (٩٧٩ ، ١٢٥٠) من طريق ابن المبارك به . وأحمد

(١٩٨١٩) ، وأبو داود (٩٥٢) ، والترمذى (٣٧٢) ، وابن ماجه (١٢٢٣) ، وابن خزيمة (٩٧٩) ،

(١٢٥٠) من طريق وكيع عن إبراهيم بن طهمان به . وسيأتى فى (٥٥٥٦) .

حُسَيْنٍ / الْمُعَلِّمِ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ، عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عن [٢/٢٦٨] و [٢/٣٠٥] النبي ﷺ نَحْوَهُ<sup>(١)</sup>. رواه البخاري في «الصحیح» عن عبدان عن ابن المبارک<sup>(٢)</sup>.

### باب ما روى في كيفية هذا القعود

٣٧٠٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفی، حدثنا موسى بن هارون بن عبد الله، حدثنا أبي، حدثنا أبو داود الحفري، حدثنا حفص بن غياث، عن حميد، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ يصلي متربعا<sup>(٣)</sup>.

٣٧٠٩- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا ابن زهير التستري ومحمد بن يحيى ومحمد بن العباس قالوا: حدثنا يوسف القطان، حدثنا أبو داود الحفري. فذكره بمثله، إلا أنه قال: عن حميد الطويل<sup>(٤)</sup>.

٣٧١٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، حدثنا حفص بن غياث، عن حميد بن قيس، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة أنها

(١) أخرجه الدارقطني ١/٣٨٠ عن إسماعيل بن محمد الصفار به.

(٢) البخاري (١١١٧).

(٣) الحاكم ١/٢٧٥، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه النسائي (١٦٦٠) عن هارون بن عبد الله به، وقال: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبي داود وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ، والله أعلم.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٩٧٨، ١٢٣٨) من طريق يوسف بن موسى القطان به.

قالت: رأيتُ النبي ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا<sup>(١)</sup>.

وقَد رَوَيْنَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى<sup>(٢)</sup>. إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ فِي الْقُعُودِ لِلتَّشْهُدِ. وَلَعَلَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ شَكْوَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٧١١- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا عبدان، حدثنا عبد الله بن محمد الزهرري، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: رأيتُ النبي ﷺ يدعو [٢٦٨/٢] هكذا، ووضع يديه على ركبتيه وهو متربّع جالس<sup>(٣)</sup>.

٣٧١٢- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو عمرو ابن السّمّاك، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا أبو عبد الله يعنى أحمد بن حنبل، حدثنا عمرو ابن عليّ المقدّمى قال: سمعتُ حميدًا الطويل قال: رأيتُ أنس بن مالك يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا عَلَى فِرَاشِهِ<sup>(٤)</sup>. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا أَعْلَمُ أَنِّي سَمِعْتُهُ إِلَّا مِنْهُ. قَالَ: وَكَانَ عَبَادٌ يَرُويهِ لَا يَقُولُ فِيهِ: مُتَرَبِّعًا.

<sup>(٥)</sup> قال الشيخ: وقد روى عقبه أخو سعيد بن عبيد الطائي، أنه رأى<sup>٥</sup>

(١) المصنف في الصغرى (٦٢٤)، والحاكم ٢٥٨/١، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) تقدم تخريجه في (٢٨٢١).

(٣) عزاه ابن حجر في التلخيص الحبير ٢٢٦/١ للمصنف وحده.

(٤) أخرجه ابن حجر في تعليق التعليق ٢١٨/٢ من طريق المصنف به. قال الذهبي ٧٤٤/٢: غريب.

(٥ - ٥) سقط من: م.

(٢١) أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا<sup>(٣)</sup>. ورواه أيضًا عنه عمرُ شَيْخٍ مِنْ الأنصارِ<sup>(٤)</sup>.

٣٧١٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر ابنُ بالويه، حدثنا محمد بنُ يونس، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنسٍ أنه كان يَتَرَبِّعُ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٥)</sup>.

٣٧١٤- وبإسناده قال: حدثنا شعبة قال: سألتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّرْبِيعِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو يَفْعَلُهُ.

قال الشيخ: رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ إِنَّمَا قَعَدَ كَذَلِكَ فِي الشَّهْدِ، وَاعْتَدَرَ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ رَجُلِيهِ لَا تَحْمِلَانِهِ<sup>(٦)</sup>، وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٧١٥- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّقَّارُ، ٣٠٦/٢  
 حَدَّثَنَا سَعْدَانُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ قَالَ: رَأَيْتُ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا وَمُتَكِّئًا<sup>(٧)</sup>.

(١ - ١) سقط من: م.

(٢ - ٢) في س: «أنس بن سيرين أنه رأى أنس بن مالك». والمثبت كما في مصدر التخريج. وعقبه بن عبيد يروى عن أنس بن مالك.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٦١٧٤، ٦١٧٥).

(٤) أخرجه بن أبي شيبة (٦١٧٦)، و عبد الرزاق (٤١٠٧).

(٥) قال الذهبي في المذهب ٧٤٤/٢: الكديمي - يعني محمد بن يونس - ساقط.

(٦) تقدم تخريجه في (٢٨١٥).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٦١٧٩) عن معاذ بن معاذ به.

ورؤينا عن مجاهدٍ وإبراهيمَ النَّخَعِيِّ في المَرِيضِ: يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا<sup>(١)</sup>.  
ورؤينا عن عمرَ بنِ عبدِ العزیزِ أَنَّهُ فَعَلَهُ<sup>(٢)</sup>.

ويُذَكِّرُ عن ابنِ عباسٍ أَنَّهُ كَرِهَهُ:

٣٧١٦- أخبرنا الإمام أبو الفتح العمري<sup>(٣)</sup>، أخبرنا عبد الرحمن الشريحي<sup>(٤)</sup>، حدثنا أبو القاسم البغوي، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة قال: سألت الحكم عن التربع في الصلاة، فكرهه وقال: أحسب ابن عباس كرهه<sup>(٥)</sup>.

٣٧١٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو ابن مطر، حدثنا [٢٦٩/٢] يحيى بن محمد، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن حصين، عن الهيثم، عن عبد الله هو ابن مسعود قال: لأن أقعد على جمرة أو جمرتين أحب إلي من أن أقعد متربعا في الصلاة<sup>(٦)</sup>.

وهذا قد حمّله الشافعي في كتاب عليّ وعبد الله على الإطلاق وقال: نكره<sup>(٧)</sup> ما يكره ابن مسعود من تربع الرجل في الصلاة، وهم - يعنى

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (٤١٠٤، ٤١٠٥)، وابن أبي شيبة (٦١٧٨، ٦١٩٣).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٤١١٣).

(٣) في س: «اليعمرى». وينظر سير أعلام النبلاء ٦٤٣/١٧.

(٤) في س: «الشرنجى». وينظر الأنساب للسمعاني ٤٢٥/٣.

(٥) أبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٩١). وأخرجه عبد الرزاق (٤١٠٩)، وابن أبي شيبة (٦١٨٥) من طريق شعبة به.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٤١٠٨)، وابن أبي شيبة (٦١٨٤) من طريق حصين به.

(٧) في س، م: «يكره». والمثبت من مصدر التخريج، والمهذب ٧٤٥/٢.

العراقيين - يُخالفون ابن مسعودٍ ويقولون: قيامُ صلاةِ الجالسِ التَّربُّعُ<sup>(١)</sup>. ثم في كتابِ البويطيِّ قال: يتعدُّ في موضعِ القيامِ مُتربِّعًا وكيف أمكَّته. وكأَنَّهُ حمَّله على الخُصوصِ أو ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ ما مَضَى، واللَّهُ أَعْلَمُ.

### بَابُ الْإِيمَاءِ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ إِذَا عَجَزَ عَنْهُمَا

٣٧١٨- أخبرنا أبو الحسينِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بِشْرانِ بَيْغدادَ، أخبرنا أبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عمرو بنِ البَخْتَرِيِّ الرزازُ، حدثنا يَحْيَى بنُ جَعْفَرٍ (ح) وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ إبراهيمِ الهاشِمِيُّ بَيْغدادَ، أخبرنا أبو عمرو ابنُ السَّمَاكِ، حدثنا أبو بكرٍ يَحْيَى بنُ أَبِي طَالِبٍ،<sup>(٢)</sup> حدثنا أبو بكرٍ الحَنْفِيُّ، حدثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عادَ مَرِيضًا، فرآه يُصَلِّي على وِسَادَةٍ، فأخَذَها فرَمَى بها، فأخَذَ عودًا لِيُصَلِّيَ عليه فأخَذَهُ فرَمَى به وقال: «صَلِّ على الأَرْضِ إِنْ اسْتَطَعْتَ، وإِلَّا فَاوْمِئْ إيماءً، واجعَلْ سُجُودَكَ أخْفَضَ مِنْ رُكُوعِكَ»<sup>(٣)</sup>. وكذَلِكَ رواه مُحَمَّدُ ابنُ مَعْمَرٍ البَحْرانِيُّ عن أَبِي بكرٍ الحَنْفِيِّ<sup>(٤)</sup>. وهذا الحديثُ يُعدُّ في أفرادِ أَبِي بكرٍ الحَنْفِيِّ عن الثَّوْرِيِّ<sup>(٥)</sup>.

(١) الشافعي ١٨٨/٧.

(٢) - (٢) ليس في: س.

(٣) المصنف في الصغرى (٦٢٢). وأخرجه البزار (٥٦٨ - كشف) من طريق أبي بكر الحنفي به، وقال:

لا نعلم أحدا رواه عن الثوري إلا الحنفي.

(٤) أخرجه البزار (٥٦٨ - كشف) عن محمد بن معمر به.

٣٧١٩- «وقد أخبرنا أبو سهل المروزي، أخبرنا أبو بكر ابن خنبة<sup>(٢)</sup>، حدثنا يحيى بن أبي طالب<sup>(١)</sup>، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، أن رسول الله<sup>(صلى الله عليه وآله)</sup> عاد مريضاً فراه يصلي على ساذة، فأخذها فرمى بها. ثم ذكر بمثله، إلا أنه قال: «صل بالأرض إن استطعت»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٢٠- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدئي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يقول: إذا لم يستطع المريض السجود أو مآ برأسه إيماءً ولم يرفع إلى جبهته شيئاً<sup>(٤)</sup>. كذلك رواه جماعة عن نافع عن ابن عمر موقوفاً<sup>(٥)</sup>. ورواه عبد الله بن عامر [٢/٢٦٩ظ] الأسلمي عن نافع مرفوعاً، وليس بشيء.

٣٠٧/٢ وقد روى من / وجه آخر عن ابن عمر موقوفاً:

٣٧٢١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو ابن مطر، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن جبلة

(١ - ١) ليس في: س.

(٢) في م: «خيب». وتقدم في (٢٩٨، ١٦٦٨، ١٦٨٩)، وسيأتي في (٤٠٤٩، ٤٠٥٠، ٤١٤٦).

(٣) المصنف في المعرفة (١٠٨٢) وسقط منه: عبد الوهاب بن عطاء. وقال الذهبي ٧٤٥/٢: ماخرجوه.

وصحح أبو حاتم وقفه على جابر<sup>(صلى الله عليه وآله)</sup>. علل ابن أبي حاتم ١٩٥/٢، ١٩٦.

(٤) مالك ١/١٦٨. وأخرجه المصنف في المعرفة (١٠٨٠) من طريق ابن بكير به.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٤١٤٢) من طريق أيوب عن نافع به.

قال: سئل ابن عمر وأنا أسمع عن الصلاة على المروحة<sup>(١)</sup> فقال: لا تتخذ مع الله إلهًا آخر. أو قال: لا تتخذ لله أندادًا، صلّ قاعدًا واسجد على الأرض، فإن لم تستطع فأومئ إيماءً، واجعل السجود أخفض من الركوع<sup>(٢)</sup>.

٣٧٢٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر العدل، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن زيد بن معاوية، عن علقمة قال: دخلت مع عبد الله على أخيه عتبة نعوذه وهو مريض، فرأى مع أخيه مروحة يسجد عليها، فانتزعها منه عبد الله وقال: اسجد على الأرض، فإن لم تستطع فأومئ إيماءً، واجعل السجود أخفض من الركوع<sup>(٣)</sup>.

### باب من وضع وسادة على الأرض فسجد عليها

٣٧٢٣- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وغيره قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا الثقة، عن يونس، عن الحسن، عن أمه قالت: رأيت أم سلمة زوج النبي ﷺ تسجد على وسادة من آدم من رمدي بها<sup>(٤)</sup>.

(١) في مصدرى التخريج: «العود».

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤١٣٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٣١) بإسناد آخر عن جيلة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤١٤٤) عن الثوري عن أبي إسحاق به، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٤٣) عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة به.

(٤) المصنف في المعرفة (١٠٨١)، والشافعي ١/ ٨١. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨١٤) من طريق يونس بن عبيد به. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨١٦) من طريق الحسن به.

٣٧٢٤- وأخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أحمد بن إسحاق بن شيان الهروي، أخبرنا معاذ بن نجرة، حدثنا كامل بن طلحة، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني وعلي بن زيد ويونس بن عبيد، عن الحسن، عن أم الحسن أنها رأت أم سلمة تصلّي على وسادة من رمدٍ كان بعينها.

٣٧٢٥- قال: وحدثنا كامل، حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أمه بمثله.

وروى عن ابن عباسٍ أنه رخص [٢/٢٧٠] في السجود على الوسادة والمخدة<sup>(١)</sup>.

٣٧٢٦- وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا بكر بن بكار أبو عمرو، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق قال: رأيت عدي بن حاتم يسجد على جدار في المسجد ارتفاعه قدر ذراع<sup>(٢)</sup>.

٣٧٢٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان<sup>(٣)</sup> هو ابن موسى، أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك، عن إسرائيل، حدثنا مجزأة بن زاهر، عن رجلٍ منهم من أصحاب الشجرة اسمه أهبان بن أوسٍ وكان يشتكى ركبته أو ركبته، فكان إذا سجد

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٨١٣)، وعبد الرزاق (٤١٤٦، ٤١٤٨).

(٢) أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٦٣١/٢ من طريق إسرائيل به.

(٣) في س: «حيان». وينظر تهذيب الكمال ٣٤٤/٥.

جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتَيْهِ وَسَادَةً<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ عَنْ إِسْرَائِيلَ<sup>(٢)</sup>.

### بَابُ مَا رَوَى فِي كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنْبِ أَوْ الْاسْتِلقاءِ، وَفِيهِ نَظَرٌ

٣٧٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَطْحَاءَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ الْجَبْرِئِيُّ<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ حُسَيْنِ الْعُرْنِيِّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَائِمًا إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّى قَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْجُدَ أَوْ مَأْ وَجَعَلَ سُجُودَهُ أَحْفَضَ مِنْ زُكُوعِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ / مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ صَلَّى مُسْتَلْقِيًا رِجْلَهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٨/٢

٣٧٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ [٢/٢٧٠ظ] بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ ١/١٤٦ (١٠٨) مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٤١٧٤).

(٣) فِي س: «الْجَدْيِ». وَفِي م: «الْحَبْرِيَّ». وَتَقَدَّمَ فِي (٢٦٤٢، ٣٣٨٦).

(٤) الدَّارِقُطْنِيُّ ٢/٤٢. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٢/٧٤٦: هَذَا إِسْنَادٌ سَاقِطٌ... حَسَنٌ وَاهٍ وَشَيْخُهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

وَيَنْظُرُ نَسَبَ الرَّايَةِ ٢/١٧٦.

يُصَلِّي الْمَرِيضُ مُسْتَلْقِيًا عَلَى قَفَاهُ، تَلَى قَدَمَاهِ الْقِبْلَةَ<sup>(١)</sup>.  
وهذا موقوف، وهو محمول على ما لو عجز عن الصلاة على جنبه،  
وبالله التوفيق.

### بَابُ مَنْ اَطَاقَ اَنْ يُصَلِّيَ مُنْفَرِدًا قَائِمًا وَلَمْ يُطِقْهُ

#### مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى<sup>(٢)</sup> قَائِمًا مُنْفَرِدًا

٣٧٣٠- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد،  
أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، أخبرنا أحمد بن الوليد الفحام،  
حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن  
عمران بن حصين: سئل رسول الله ﷺ عن صلاة القاعد، فقال ﷺ: «مَنْ  
صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ  
نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»<sup>(٣)</sup>. أخرجه البخاري في «الصحيح» من أوجه عن حسين  
المعلم<sup>(٤)</sup>.

٣٧٣١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن  
الحسن الأسدي بهمذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا

(١) الدارقطني ٤٣/٢، وعبد الرزاق (٤١٣٠).

(٢) في م: «فصلي».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧١)، والنسائي (١٦٥٩)، وابن ماجه (١٢٣١)، وابن خزيمة (١٢٣٦)،

(١٢٤٩)، وابن حبان (٢٥١٣) من طريق حسين المعلم به.

(٤) البخاري (١١١٥، ١١١٦).

شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ. قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا، وَنَضَحَ طَرْفَ الْحَصِيرِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ جَارُودٍ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيسَى<sup>(٢)</sup>.

[٢/٢٧١] بَابُ مَنْ قَامَ فِيمَا أَطَاقَ وَقَعَدَ فِيمَا عَجَزَ عَنْهُ

استدلالاً بما:

٣٧٣٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَلِيِّ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٣٢٩، ١٢٣٣٠)، وَابْنُ خَلِّكَانٍ (١٥٧)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٠٧٠)

مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. وَابْنُ خَلِّكَانٍ (٦٠٨٠)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٣٠٩) مِنْ طَرِيقِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ بِهِ مُخْتَصَرًا.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٦٧٠).

(٣) مَالِكٌ ١/١٣٨، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ (٢٥٤٤٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٥٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧٤)، وَالنَّسَائِيُّ

(١٦٤٧). وَسَيَأْتِي فِي (٤٦٥١).

«الصحيح» عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى، وأَخْرَجَهُ البخاريُّ عن عبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ عن مالكٍ<sup>(١)</sup>.

### بابُ مَنْ وَقَعَ فِي عَيْنَيْهِ الْمَاءُ

٣٧٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: لَمَّا وَقَعَ فِي عَيْنِي / ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَاءَ أَرَادَ أَنْ يُعَالَجَ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَمَكُّثُ كَذَا وَكَذَا يَوْمًا لَا تُصَلِّيَ إِلَّا مُضْطَجِعًا. فَكَّرَهُ.

٣٧٣٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمَّا سَقَطَ فِي عَيْنَيْهِ الْمَاءَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ عَيْنَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تَسْتَلْقِي سَبْعَةَ أَيَّامٍ لَا تُصَلِّيَ إِلَّا مُسْتَلْقِيًا. قَالَ: فَكَّرَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٣٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا

(١) مسلم (١١٢/٧٣١)، والبخاري (١١١٩).

(٢) أخرجه البغوي في الجعديات (٢٣٥٦)، ومن طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٣٥) من طريق شريك به. وقال الذهبي ٧٤٧/٢: إسناده حسن.

عبدُ اللهِ بنُ الوليدِ، حدثنا سُفيانُ، عن جابرٍ، عن [٢/٢٧١ظ] أبي الضُّحَى، أنَّ عبدَ المَلِكِ أو غَيْرَهُ بَعَثَ إلى ابنِ عباسٍ بالأطباءِ على البُرْدِ وَقَدِ وَقَعَ الماءُ في عَيْنَيْهِ، فقالوا: تُصَلِّي سَبْعَةَ أَيَّامٍ مُسْتَلْقِيًا على قَفَاكَ، فسألَ أُمُّ سلمةَ وعائشةَ عن ذَلِكَ فَتَهَتَاهُ<sup>(١)</sup>.

وَعَن سُفيانَ عن الأعمشِ عن المُسيَّبِ بنِ رافعٍ أنَّ ابنَ عباسٍ قال: أَرَأَيْتَ إن كان الأَجَلُ قَبْلَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>؟

### بابُ الوُقُوفِ عِنْدَ آيَةِ الرَّحْمَةِ وَآيَةِ العَذَابِ وَآيَةِ التَّسْبِيحِ

٣٧٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني مَخْلَدُ بنُ جَعْفَرِ الدِّقَاقِ، حدثنا جَعْفَرُ الفِرْيَابِيُّ (ح) قال: وأخبرني محمدُ بنُ أحمدَ المُقْرِئِ، أخبرنا الحسنُ بنُ سُفيانَ قالَا: حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبي شَيْبَةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نُمَيْرٍ وأبو مُعاويةَ، عن الأعمشِ، عن سَعْدِ بنِ عُبيدَةَ، عن المُستورِدِ بنِ الأَحْنَفِ، عن صِلَةَ بنِ زُفَرٍ، عن حُدَيْفَةَ قال: صَلَّيْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فَانْتَحَ «البَقْرَةَ» فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا في رَكَعَةٍ. ثم مَضَى فَقُلْتُ: يَرَكُّعُ بِهَا. ثم انْتَحَ «النِّسَاءَ» فَقَرَأَهَا، ثم انْتَحَ «آلِ عِمْرَانَ» فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثم رَكَعَ فقال: «سُبْحَانَ رَبِّي العَظِيمِ». فكان رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ». ثم قامَ

(١) في س: «فنهتاه».

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٤١) من طريق سفيان به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٣٤٠) من طريق الأعمش به.

قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٢)</sup>.

٣١٠/٢ ٣٧٣٧- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قُلْتُ لِسُلَيْمَانَ يَعْنِي الْأَعْمَشَ: أَدْعُو فِي الصَّلَاةِ إِذَا مَرَرْتُ بِآيَةِ تَخَوُّفٍ<sup>(٣)</sup>؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُسْتَوْرِدٍ، عَنْ [٢/٢٧٢] صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». وَمَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَّ عِنْدَهَا فَسَأَلَ، وَلَا بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَّ عِنْدَهَا فَتَعَوَّذَ<sup>(٤)</sup>.

٣٧٣٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ

(١) ابن أبي شيبة (٣٧٢١). وأخرجه أحمد (٢٣٢٦١)، والنسائي (١٠٤٥)، وابن ماجه (١٣٥١)، وابن خزيمة (٥٤٢، ٦٦٠، ٦٦٩)، وابن حبان (١٨٩٧) من طريق أبي معاوية به. وأحمد (٢٣٣٦٧)، والنسائي (١٦٦٣)، وابن حبان (١٨٩٧) من طريق ابن نمير به.

(٢) مسلم (٧٧٢/٢٠٣).

(٣) تخوف: مصدرٌ من التَّقَلُّ، أي: بآيةٍ مُخَوِّفَةٍ. عون المعبود ١/٣٢٥.

(٤) المصنف في الصغرى (٤٣٢)، وأبو داود (٨٧١). وأخرجه أحمد (٢٣٢٤٠)، والترمذي (٢٦٢)، (٢٦٣)، والنسائي (١٠٠٧)، وابن خزيمة (٥٤٣، ٦٠٣) من طريق شعبة به. ومسلم (٢٧٢)، والنسائي (١٠٠٨، ١١٣٢)، وابن خزيمة (٦٨٤)، وابن حبان (٢٦٠٩) من طريق الأعمش به، وعند بعضهم مختصر.

الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِحْرَاقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ رِجَالًا يَقْرَأُ أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقَالَتْ: أَوْلَئِكَ قَرَأُوا وَلَمْ يَقْرَأُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ التَّامِّ فَيَقْرَأُ بـ «الْبَقْرَةَ» وَ«آلِ عِمْرَانَ» وَ«النِّسَاءِ»، فَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ دَعَا وَرَغِبَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ دَعَا وَاسْتَعَاذَ<sup>(١)</sup>.

٣٧٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ «الْبَقْرَةَ»، لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ رَحْمَةً إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ». ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بـ «آلِ عِمْرَانَ»، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ سُورَةَ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ [٢/٢٧٢ظ] يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتِ

(١) المصنف في الشعب (٢٠٩٣). وأخرجه أحمد (٢٤٦٠٩) من طريق الحارث بن يزيد به. وقال الذهبي ٧٤٨/٢: إسناده صالح غريب.

(٢) المصنف في الأسماء والصفات (٢٧٦)، والاعتقاد ص ٧٧، وأبو داود (٨٧٣). وأخرجه أحمد (٢٣٩٨٠)، والنسائي (١٠٤٨، ١١٣١) من طريق معاوية به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٧٠٠).

البُنَانِيُّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي لَيْلى، عن أبيه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي تَطَوُّعًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَبِأَهْلِ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٤١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]. قال: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو داود: خولف وكيع في هذا الحديث؛ رواه أبو وكيع وشعبة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفًا.

٣٧٤٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَوْقَ بَيْتِهِ، فَكَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ نُبْحِثَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠]. قال: سُبْحَانَكَ بَلَى. فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٣٧٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ

(١) أخرجه أحمد (١٩٠٥٥)، وأبو داود (٨٨١)، وابن ماجه (١٣٥٢) من طريق ابن أبي ليلي عن ثابت به. وقال الذهبي ٧٤٩/٢: هكذا رواه الجماعة عن ابن أبي ليلي، ورواه المطلب بن زياد عنه فقال:

عن عدى بن ثابت عن أبي ليلي. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٦).

(٢) أبو داود (٨٨٣). وأخرجه أحمد (٢٠٦٦) عن وكيع به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٨٥).

(٣) أبو داود (٨٨٤)، وينظر نتائج الأفكار ٤٨/٢، ٤٩. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٨٦).

أعرابياً يقول: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتِ فَانْتَهَى إِلَى آخِرِهَا: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨]. فليقل: وأنا على ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ. وَمَنْ قَرَأَ: ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾. فانتَهَى إِلَى: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠]. فليقل: بلى. وَمَنْ قَرَأَ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾. فبلغ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ [٢/٢٧٣] وَبَعْدُهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٥٠]. فليقل: آمنا بالله». قال إسماعيل: ذَهَبْتُ أُعِيدُ عَلَى الرَّجُلِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْظَرُ لَعَلَّهُ<sup>(١)</sup>، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَنْظَنُ أُنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ! لَقَدْ حَجَجْتُ / سِتِّينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ ٣١١/٢  
الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقْرَأُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾. فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى<sup>(٣)</sup>.

٣٧٤٥- قَالَ: وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾. فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى. وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَلَشِيَّةِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) أى: لعل الأعرابي وهم. شرح أبي داود لليعنى ١٠٢/٤.

(٢) أبو داود (٨٨٧). وأخرجه أحمد (٧٣٩١)، والترمذي مختصراً (٣٣٤٧) من طريق سفيان به، وقال

الترمذي: هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابي عن أبي هريرة ولا يسمى.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧٢٣) عن وكيع به. وعبد الرزاق (٤٠٤٩) عن الثوري به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧٢١) من طريق مسعر به.

٣٧٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا الأستاذ أبو الوليد، حدثنا أبو عبد الله البوشنجي، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن بشر<sup>(١)</sup> بن جابان الصعاني، عن حُجر بن قيس المدري قال: بثُّ عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، فسمِعته وهو يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ يَقْرَأُ، فَمَرَّ بِهِذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَفْرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ ءَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨، ٥٩] قال: بل أنت يارب. ثلاثاً، ثم قرأ: ﴿أَفْرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُوتُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ ءَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ [الواقعة: ٦٣، ٦٤]. قال: بل أنت يارب. ثلاثاً<sup>(٢)</sup>، ثم قرأ: ﴿أَفْرَأَيْتُمْ أَلْمَاءَ الَّتِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ ءَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨، ٦٩] قال: بل أنت يارب. ثلاثاً، ثم قرأ: ﴿أَفْرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧١﴾ ءَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا ءَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ﴾ [الواقعة: ٧١، ٧٢]. قال: بل أنت يارب. ثلاثاً<sup>(٣)</sup>.

## باب الدليل على أن وقوف المرأة بجانب الرجل

### لا يفسد عليه صلاته

٣٧٤٧- أخبرنا أبو محمد [٢/٢٧٣ظ] عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان

(١) في س: «بشير». وقد جاء عند المصنف في الشعب كما سيأتي في التخريج كما وقع هنا: «بشر». وفي مصدرى التخريج: «شداد». وكذا ترجم له البخاري في التاريخ الكبير ٢٢٨/٤، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٣١/٤ وذكر روايته عن حجر المدري، ورواية معمر عنه.

(٢) ليس في: س.

(٣) المصنف في الشعب (٢٣٩)، والحاكم ٤٧٧/١، وصححه ووافقه الذهبي، وعبد الرزاق (٤٠٥٣).

رسول الله ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ<sup>(١)</sup>. رواه مسلم في «الصحیح» عن جماعَةٍ عن ابنِ عُيَيْنَةَ، وأخرجه البخاري من وجهٍ آخر عن الزُّهري<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٨- وأخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ غالبِ الخوارزمي ببغداد، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ النَّيسابوري، حدثنا الحسنُ بنُ علي بن زياد، حدثنا منجأبُ بنُ الحارث، حدثنا علي بنُ مُسهر، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَذْكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ. فقالت عائشةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: قَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَيَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ فَأَنْسَلُ انْسِلَالًا<sup>(٣)</sup>. رواه البخاري في «الصحیح» عن إسماعيل بنِ الخليل عن علي بنِ مُسهر، وأخرجه مسلم من وجهٍ آخر عن الأعمش<sup>(٤)</sup>.

٣٧٤٩- حدثنا أبو جعفرٍ كامل بنُ أحمدَ المُستملي، أخبرنا بشر بنُ أحمدَ الإسفراييني، حدثنا داودُ بنُ الحسينِ البيهقي، حدثنا يحيى بنُ يحيى قال: قرأتُ على مالك بنِ أنسٍ، عن عامر بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبير، عن عمرو بنِ سليم الزُّرقني، عن أبي قتادة، أن رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي وهو حاملٌ أمّامة بنت

(١) تقدم في (٣٥٣٤).

(٢) مسلم (٢٦٧/٥١٢)، والبخاري (٣٨٣، ٥١٥). وتقدم في الموضوع السابق.

(٣) تقدم في (٣٥٣٩).

(٤) البخاري (٥١١)، ومسلم (٢٧٠/٥١٢).

٣١٢/٢ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي الْعَاصِمِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا<sup>(١)</sup>. رواه مسلم [٢/٢٧٤] في «الصحیح» عن یحییٰ بن یحییٰ وغیره، وأخرجه البخاری كما تقدّم ذكره<sup>(٢)</sup>.

واحتجّ محتجّ بما روى في ذلك عن عمر، والرواية عندنا عن عمر كما:

٣٧٥٠- أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ، أخبرنا أبو نصر العراقي، أخبرنا سفيان بن محمد الجوهري، حدثنا علي بن الحسن، حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن أبي العلاء برد بن سين، عن عبادة بن نسي، عن غضيف بن الحارث الكندي قال: سألت عمر بن الخطاب قال: قلت: إنا نبدو فنكون في الأبنية، فإن خرجت فرت<sup>(٣)</sup>، وإن خرجت امرأتى فرت؟ فقال عمر: اقطع بينك وبينها ثوباً، ثم ليصل كل واحد منكما<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم تخريجه في (٣٤٦٨).

(٢) مسلم (٥٤٣/٤١)، والبخاري (٥١٦).

(٣) قرّ الرجل، بالضم: أصابه القر، أي البرد. ينظر التاج ٣٨٨/١٣ (ق ر).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢٣٩١) عن سفيان الثوري به. ومسدد، كما في المطالب العلية (٣٨٠) من طريق برد بن سين به.